

حَقُّ الْوَطَنِ

والتضحيّة في سبيله



لِبِنِيْمُون

جَمْعٌ وَرَتِيبٌ
مِنْ حُجَّابٍ وَمُحَاصِرَاتٍ فِي سَيْلَةِ الشَّيْخِ
أَيْ عَبْدِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُولِ اللَّهِ
حَفَظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَالرَّحْمَنُ

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَأْمُوا أَتَقُولُوا أَنَّهُ حَقٌّ تُقَاتِلُهُ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمُ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُولُوا رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَهَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُولُوا اللَّهُ الَّذِي تَسَاءَلَوْنَ بِهِ وَالْأَرْجَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَأْمُوا أَتَقُولُوا أَنَّهُ اللَّهُ وَقُوَّلُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فازَ فَرْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١-٧٠].

• أَمَّا بَعْدُ:

إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيَّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ
الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدُعْهُ، وَكُلُّ بِدُعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

أَنْتَ بَعْضُ الْوَطَنِ وَالْوَطَنُ كُلُّكَ

فَ(الْوَطَنُ) كَلِمَةٌ صَغِيرَةٌ وَاحِدَةٌ؛ وَلَكِنَّ مَعْنَاهَا عَظِيمٌ جَلِيلٌ، فَهُوَ التُّرْبَةُ الَّتِي
مِنْهَا خَرَجْنَا، وَعَلَيْهَا دَرَجْنَا، وَفِيهَا حَيَاتُنَا، وَإِلَيْهَا مَرْجَعُنَا وَمَابُنَا.
وَهُلْ كَانَ الْوَطَنُ إِلَّا أَنْتَ، وَتِلْكَ الْعِظَامُ الَّتِي اخْتَطَتْ بِأَرْضِهِ مِنْ عِظَامِ
آبَائِكَ وَأَجْدَادِكَ مِنَ الْقِدْمِ؟!!
فَأَنْتَ بَعْضُ الْوَطَنِ، وَالْوَطَنُ كُلُّكَ؛ فِي حَيَاتِهِ حَيَاتُكَ وَلَوْ مُتَّ، وَفِي مَوْتِهِ
مَوْتُكَ وَلَوْ حَيَّتَ.
وَلَا تَحْسِبَنَّ حَيَاتَكَ هِيَ تِلْكَ الْأَيَّامُ الْقَصِيرَةُ الَّتِي تَقْضِيهَا فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا،
تَأْكُلُ وَتَشْرَبُ، وَتَلْهُو وَتَلْعَبُ؛ إِنَّمَا حَيَاتَكَ أَجْلُ مِنْ ذَلِكَ وَأَعْظَمُ، هِيَ ذِكْرِي
الْمَاضِي، وَعِظَةُ الْحَاضِرِ، وَأَمْلُ الْمُسْتَقْبِلِ، هِيَ كُلُّ هَذَا، وَكُلُّ هَذَا هُوَ الْوَطَنُ.
الْوَطَنُ هُوَ الْأَرْضُ الَّتِي طَوَيْنَا فِيهَا ثُوبَ طُفُولِتِنَا الْمَرِحةَ، وَلَا نَزَالُ نَطْوي
فِيهَا رِدَاءَ شَبَابِنَا وَشَيْخُوختِنَا، وَالَّتِي نَشَأْنَا فِيهَا وَأَحْبَبْنَاها وَفَضَلْنَاها - بِحُكْمِ
الْطَّبَعِ وَاللُّغَةِ وَالنَّشَأَةِ - عَلَى كُلِّ بَلَدٍ سِواهَا.
هَذِهِ هِيَ فِطْرَةُ الْإِنْسَانِ، وَتِلْكَ هِيَ سُنَّةُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ. (*)).

(*) مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَطَنِيَّةُ فِي الإِسْلَامِ» - الْجُمُعَةُ ٤ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٩ هـ | ٢٠ ١٨ - ٤ ٢٠ م.

تَجْسِيدُ النَّبِيِّ ﷺ مَعْنَى حُبِّ الْوَطَنِ

لَقَدْ جَسَدَ تَبِيُّنَا وَالْمُؤْمِنَةِ مَعْنَى حُبِّ الْوَطَنِ حِينَ أَخْرَجَهُ قَوْمُهُ مِنْ مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ، فَخَاطَبَهَا قَائِلًا:: «مَا أَطْيَبَكِ مِنْ بَلْدَةٍ وَأَحَبَّكِ إِلَيَّ، وَلَوْ لَا أَنَّ قَوْمَكِ أَخْرَجُونِي مَا سَكَنْتُ غَيْرَكِ»^(١). أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَدْ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ أَنْ يَرْزُقَهُ حُبَّ الْمَدِينَةِ لَمَّا اتَّنَقَّلَ إِلَيْهَا؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُؤْمِنَاتِ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبُّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ»^(٢).

وَحَيْثُ أَنَّ حُبَّ الْوَطَنِ غَرِيزَةٌ فِي الْإِنْسَانِ؛ فَقَدْ دَعَا النَّبِيُّ وَالْمُؤْمِنَاتِ رَبَّهُ أَنْ يَرْزُقَهُ حُبَّ الْمَدِينَةِ لَمَّا اتَّنَقَّلَ إِلَيْهَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ.

(١) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ: (٧٢٣ / ٥)، رَقْمُ (٣٩٢٦)، وَابْنُ حِبَّانَ: (٢٣ / ٩)، رَقْمُ (٣٧٠٩)، وَالْحَاكِمُ: (٤٨٦ / ١)، رَقْمُ (١٧٨٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعْبِ الإِيمَانِ»: (٤٦٥ / ٥)، رَقْمُ (٣٧٢٤)، وَالضِّيَاءُ فِي «الْمُخْتَارَةِ»: (٢٠٩ / ١٠).

قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غير بُطل»، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح»، وكذا صصحه الألبانى فى هامش «مشكاة المصايح» (٢ / ٨٣٢)، رقم (٢٧٢٤)، وله شاهد من روایة عبد الله بن عدی بن حمراء رضي الله عنه.

(٢) تقدم تخریجه.

وَمِنْ حَنِينِ الْإِنْسَانِ إِلَى بَلَدِهِ أَنَّهُ إِذَا غَابَ عَنْهَا وَقَدِمَ عَلَيْهِ شَخْصٌ مِنْهَا سَأَلَهُ عَنْهَا يَتَلَمَّسُ أَخْبَارَهَا، وَهَذَا كَلِيمُ اللَّهِ مُوسَى السَّعِيدِ حَنَ إِلَى وَطَنِهِ بَعْدَ أَنْ خَرَجَ مِنْهُ مُجْبِرًا، قَالَ تَعَالَى : ﴿فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِءَانَسَ مِنْ جَانِبِ الظُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ أَمْكُثُوا إِنِّي أَنَسَتُ نَارًا لَعَلَّيْهِ أَنْتُمْ مِنْهَا بِخَيْرٍ أَوْ بِجُذْوَقٍ مِنْ أَنَارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ [القصص: ٢٩].

قال ابنُ الْعَرَبِيِّ في «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ»^(١): «قَالَ عُلَمَاؤُنَا: لَمَّا قَضَى مُوسَى الْأَجَلَ طَلَبَ الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَحَنَّ إِلَى وَطَنِهِ، وَفِي الرُّجُوعِ إِلَى الْأَوْطَانِ تُقْتَحِمُ الْأَغْرَارُ، وَتُرْكَبُ الْأَخْطَارُ، وَتَعْلَلُ الْخَوَاطِرُ، وَيَقُولُ: لَمَّا طَالَتِ الْمُدَّةُ لَعَلَّهُ قَدْ نُسِيَتِ التَّهَمَّةُ وَبَلَيَتِ الْقِصَّةُ».

وَهَذِهِ الْمَعَانِي الْكَبِيرَةُ تُوجَدُ دَاخِلَنَا، وَتَظْهَرُ أَقْوَى مَا تَكُونُ فِي صُورِ:

* الصُّورَةُ الْأُولَى: إِذَا سَافَرَ الْإِنْسَانُ مِنَّا؛ فَإِنَّا مَهْمَماً ذَهَبْنَا إِلَى أَرْضٍ هِيَ أَجْمَلُ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ أَغْنَى مِنْ أَرْضِنَا، فَإِنَّ مَسَاуِرَ الْحُبِّ لِلْوَطَنِ يَنْفَدُ صَبْرُهَا عَنِ الْكِتْمَانِ، فَتَبُوحُ بِالْحَنِينِ إِلَى الْوَطَنِ، وَالْتَّشَوُقُ إِلَيْهِ فِي عِبَارَاتٍ يَتْلُوْهَا الْإِنْسَانُ أَوْ دُمُوعٌ تَدْرِفُهَا الْعَيْنَانِ، وَهَذَا مِنْ عَلَامَةِ كَمَالِ الْعُقْلِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «مِنْ أَمَارَةِ الْعَاقِلِ: بِرُّهُ بِإِخْرَانِهِ، وَحَنِينُهُ إِلَى أَوْطَانِهِ، وَمُدَارَاتُهُ لِأَهْلِ زَمَانِهِ»^(٢).

(١) «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ»: (٣/٥١١).

(٢) «دِيْوَانُ الْمَعَانِي»: (٢/١٨٧).

قَالَ أَعْرَابِيٌّ يَتَشَوَّقُ إِلَى وَطَنِهِ:

بِشَوْقِي إِلَى عَهْدِ الصِّبَا الْمُتَقَادِمِ
وَحُلَّتْ بِهَا عَنِي عُقُودُ التَّمَائِمِ

ذَكَرْتُ بِلَادِي فَاسْتَهَلَّتْ مَدَامِعِي
حَنَّتْ إِلَى أَرْضِي بِهَا اخْضَرَ شَارِبِي

وَالْتَّمَائِمُ: جَمْعُ تَمِيمَةٍ؛ وَهِيَ خَرَزَاتُ كَانَتِ الْعَرَبُ تُعَلِّقُهَا عَلَى صِبَانِهَا
يَتَقُونَ بِهَا الْعَيْنَ - فِي زَعْمِهِمْ - فَأَبْطَلُهَا الإِسْلَامُ، فَهَذَا يَذْكُرُ مَا كَانَ.

أَخَذَ ابْنُ الرُّومِيِّ هَذَا الْبَيْتَ فَقَالَ:

وَلَيْسْتُ فِيهِ الْعَيْشَ وَهُوَ جَدِيدٌ
وَعَلَيْهِ أَفْنَانُ الشَّبَابِ تَمِيدُ

بَلَدٌ صَاحِبٌ بِهِ الشَّبِيبَةُ وَالصِّبَا
فَإِذَا تَمَثَّلَ فِي الضَّمِيرِ رَأَيْتُهُ

فَتَامَلْ أَحْكَامًا شَرْعِيَّةً عَلَلَهَا الْعُلَمَاءُ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - لِكَوْنِهَا شُرِعَتْ لِأَجْلِ مَا
فِي مُفَارَقَةِ الْوَطَنِ مِنَ الشَّدَّةِ عَلَى النَّفْسِ.

فَالْتَّعْزِيزُ - مَثَلاً - قَدْ يَكُونُ بِالنَّفْيِ عَنِ الْوَطَنِ، قَالَ شِيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ (١):
وَالنَّفْسُ تَحْنُ إِلَى الْوَطَنِ إِلَّا إِذَا اعْتَقَدَ تَحْرِيمَ الْمُقَامِ بِهِ، أَوْ أَنَّهُ مَضَرَّةٌ دُنْيَوَيَّةٌ».
وَأَيْضًا ذَكَرُوا فِي بَابِ الإِكْرَاهِ: «أَنَّ مَنْ خُوْفَ بِالنَّفْيِ عَنِ الْبَلَدِ فَذَلِكَ إِكْرَاهٌ؛
لِأَنَّ مُفَارَقَةَ الْوَطَنِ شَدِيدَةٌ». ذَكَرَ ذَلِكَ النَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢).

(١) «مِجمُوعُ الْفَتاوَى»: (٤٦٣ / ٢٧).

(٢) «رَوْضَةُ الطَّالِبِينَ»: (٨ / ٦٠).

وَفِي حَدَّ الْجِرَابَةِ؛ ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ إِلَى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَنْ يُنْفِوْا مِنْ أَلْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]؛ أَيْ: يُخْرِجُونَ مِنْ وَطَنِهِمْ وَعَشِيرَتِهِمْ.

قَالَ: يَكْفِيهِ مُفَارَقَةُ الْوَطَنِ وَالْعَشِيرَةِ حِذْلَانًا وَذِلَّةً؛ فَكُلُّ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ التَّعَزِيرُ بِتَرْكِ وَطَبِيهِ، أَوْ وَقَعَ عَلَيْهِ الْإِكْرَاهُ بِتَرْكِ وَطَبِيهِ؛ كُلُّ هَؤُلَاءِ يَتَمَنَّونَ الرُّجُوعَ إِلَى الْوَطَنِ.

فَالَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الْوَطَنِ سَوَاءً كَانَ لِسَفَرٍ بِاِخْتِيَارِهِ أَوْ خَرَجَ مُرْغَمًا؛ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى الرُّجُوعَ إِلَيْهِ، وَيَتَأَلَّمُ بِالْبَعْدِ عَنْهُ، فَفِي حَالِ الْخُرُوجِ بِأَيِّ صِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ يُثُورُ التَّعْلُقُ الْعَاطِفِيُّ بِالْبَلَدِ؛ وَهَذَا أَمْرٌ مُشَاهِدٌ، أَمْرٌ يَعْرِفُهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ نَفْسِهِ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأْكِيدٍ.

* والصُّورَةُ الْأُخْرَى الَّتِي تَظَهَرُ أَقْوَى مَا تَكُونُ لِأَنَّهَا مُسْتَقْرَرَةُ دَاخِلَنَا: أَنَّهُ إِذَا مُسَتْ بِلَدُكَ بِسُوءٍ صَغِيرًا كَانَ هَذَا السُّوءُ أَوْ كَبِيرًا -مَثَلًا إِذَا سَبَبَهَا أَحَدٌ-؛ تَحرَّكَتْ فِيكَ مَشَاعِرُ الْحُبِّ فَدَافَعَتْ عَنْهَا.

وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهَا احتِلَالٌ أَوْ عَبَثٌ بِأَمْنِهَا مُفْسِدٌ؛ فَهُنَا تَتَفَجَّرُ جَمِيعُ الْمَشَاعِرِ الْكَامِنَةِ فِيكَ، فَلَا تَرَى نَفْسَكَ الْعَالِيَةَ إِلَّا بِأَرْخَصِ عُهُودِهَا، تَجُودُ بِهَا، تَحْمِلُهَا عَلَى رَاحَتِيكَ لَعَلَّ وَطَنَكَ الْإِسْلَامِيَّ لَا يُصَابُ بِأَذْى، وَلَا يَغْصِبُهُ مُغْتَصِبٌ؛ وَفِي هَذَا يَقُولُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَقَاتَلُوا فِي سَيِّلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وَهَذَا أَمْرٌ مَضَى عَلَيْهِ النَّاسُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

وَفِي مِثْلِ هَذِهِ الصُّورَةِ يَقُولُ ابْنُ قَيْسٍ الرُّقَيَّاتِ فِي مَدْحِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ أَوْ مَدْحِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

ضَاقَ عَرْضُ فَضَائِهَا	إِنَّ الْبِلَادَ سِوَىٰ بِلَادِكَ
فَأَنْتَ خَيْرُ رِعَائِهَا	فَاجْمَعْ بَنِيَ إِلَىٰ بَنِيكَ
ضَنْكًا عَلَىٰ أَعْدَائِهَا	نُشْهِدُكَ مِنَّا مَشْهَدًا
يَوْمَ جَدَّ لِقَائِهَا	نَحْنُ الْفَوَارِسُ مِنْ قُرَيْشٍ

فَانْظُرْ إِلَى التَّضْحِيَّةِ الْعَظِيمَةِ بِبَذْلِ النَّفْسِ وَالْأَوْلَادِ فِي سَبِيلِ الدِّفاعِ عَنْ بِلَادِ
الْمُسْلِمِينَ.

فَهَذِهِ بَعْضُ الصُّورِ الَّتِي تَظَهُرُ مِنْ خَلَالِهَا مَشَاعِرُ الْحُبِّ لِلْوَطَنِ فِي صِدْقٍ
وَوُضُوحٍ وَجَلَاءِ، وَهُنَاكَ صُورٌ كَثِيرَةٌ كُلُّها تَشَهُّدُ بِأَنَّ حُبَّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ. (*).



(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «حَاشِيَّةُ عَلَىٰ مَتنِ الْوَطَنِيَّةِ فِي الإِسْلَامِ» - الْجُمُوعَةُ ٤ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٩ هـ | ٢٠١٨-٤-٢٠ م.

مُقتَضَيَاتُ الْوَطَنِيَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ

إِنَّ حَقَّ الْوَطَنِ عَلَى أَبْنَائِهِ مِنْ أَوْجَبِ الْحُقُوقِ وَأَكِدَّهَا، وَالْمَسَارَكَةُ فِي بَنَائِهِ وَرُقِيَّهِ
مِنْ أَعْظَمِ الْمِهَمَّاتِ وَأَشَرَّفَهَا، وَالدُّفَاعُ عَنْهُ؛ فَالْحُرُّ الْكَرِيمُ يَفْتَدِي وَطَنَهُ بِالنَّفْسِ
وَالنَّفَيْسِ، وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ:

يَدُ سَلْفَتْ وَدِينُ مُسْتَحَقٌ
وَلِلْأَوْطَانِ فِي دَمِ كُلِّ حُرٍّ

«إِنَّ الْوَطَنَ هُوَ مَدْرَسَةُ الْحَقِّ وَالْوَاحِدِ، يَقْضِي الْعُمُرَ فِيهَا الطَّالِبُ؛ حَقُّ اللَّهِ
وَمَا أَقْدَسَهُ وَأَقْدَمَهُ، وَحَقُّ الْوَالِدِينِ وَمَا أَعْظَمَهُ، وَحَقُّ النَّفْسِ وَمَا أَلْزَمَهُ، إِلَى أَخِ
تُنْصِفُهُ، أَوْ جَارِ تُسْعِفُهُ، أَوْ رَفِيقٍ فِي رِحَالِ الْحَيَاةِ تَنَاهَفُهُ، أَوْ فَضْلٍ لِلرِّجَالِ تُزِينُهُ
وَلَا تُزِيفُهُ^(١).»

فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ مِنْ مَصَالِحِ الْوَطَنِ الْمُقَدَّسَةِ وَأَعْبَاءِ أَمَانَاتِهِ الْمُعَظَّمَةِ صِيَانَةُ
بَنَائِهِ، وَالضَّنَانَةُ بِأَشْيَائِهِ^(٢)، وَالنَّصِيحَةُ لِابْنَائِهِ، وَالْمَوْتُ دُونَ لِوَائِهِ، قِيُودُ فِي الْحَيَاةِ

(١) (زَيْفُ الرَّجَلِ): صَغِيرٌ بِهِ وَحَقِّرٌ.

(٢) (الضَّنَانَةُ بِالشَّيءِ): الضَّنْبُ بِهِ، وَهُوَ: الْبَخْلُ وَالْحِرْصُ عَلَيْهِ.

انظر: «لسان العرب»: (١٢/٢٦١).

بِلَا عَدَدٍ، يَكْسِرُهَا الْمَوْتُ وَهُوَ قَدْ أَبْدَىٰ^(١).

رَأْسُ مَالِ الْأُمَّمِ فِيهِ مِنْ كُلِّ ثَمَرٍ كَرِيمٍ، وَأَثْرٌ ضَيْلٌ أَوْ عَظِيمٍ، وَمُدَّخِرٌ حَدِيثٍ
أَوْ قَدِيمٍ؛ يَتَّمُّو عَلَى الدَّرْهَمِ كَمَا يَتَّمُّو عَلَى الدِّينَارِ، وَيَرْبُو عَلَى الرَّازَادِ^(٢) كَمَا يَرْبُو
عَلَى الْوَابِلِ الْمِدْرَارِ^(٣)، بَحْرٌ يَتَّقَبَّلُ مِنَ السُّحْبِ وَيَتَّقَبَّلُ مِنَ الْأَنْهَارِ.

فَيَا خَادِمَ الْوَطَنِ!^(٤) مَاذَا أَعَدْتَ لِلْبَنَاءِ مِنْ حَجَرٍ، أَوْ زِدْتَ فِي الْفِنَاءِ مِنْ

شَجَرٍ؟!

عَلَيْكَ أَنْ تَبْلُغَ الْجَهْدَ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تَبْنِي السَّدَّ؛ فَإِنَّمَا الْوَطَنُ
كَالْبُنْيَانِ.. فَقِيرٌ إِلَى الرَّأْسِ الْعَاقِلِ، وَالسَّاعِدِ الْعَامِلِ، وَإِلَى الْعَتَبِ الْوَاضِعَةِ،
وَالسُّقُوفِ الرَّفِيعَةِ.

(١) تناول الشاعر في هذه الفقرة حقوق الوطن على أبنائه أو واجبات الوطنيين نحو وطنهم، ففصلها أجمل تفصيل دون أن يفوته وصف كل حق بوصفه الملازم من حق الله وحق الوالدين وحق النفس إلى حق الإخوان وسائر أبناء الوطن.

مجموعة حقوق يتالف منها حق الوطن على كل إنسان، ولو أدى القيام بهذا الحق إلى التضحية بالنفس دفاعا عن الوطن.

ثم قال: إن هذه الواجبات ينبغي للإنسان القيام بها في جميع أدوار الحياة، فلا ينعتق منها إلا بالممات.

(٢) (الرازد): المطر الضعيف والماء القليل.

(٣) (الوابل المدرار): المطر الشديد الضخم القطر.

(٤) فيه التفات بديع بلغ؛ لانتقاله من الإخبار إلى الخطاب.

وَكَالرَّوْضِ مُحْتَاجٌ إِلَى رَخِيصِ الشَّجَرِ وَثَمِينَهُ، وَنَجِيبِ النَّبَاتِ^(١)
وَهَجِينَهُ^(٢)؛ إِذْ كَانَ اِتِّلَافُهُ فِي اخْتِلَافِ رَيَا حِينَهُ^(٣)«^(٤)». (*)



(١) (النجيب): الكريم الحبيب من الإنسان والحيوان.

(٢) (الهجين): من أبوه خيرٌ من أمه.

(٣) يريد أن كل إنسان مهما ارتفع شأنه أو اتصف مكانه قادر على خدمة الوطن، بل هو مطالب بتلك الخدمة، فعمد موفقاً إلى التشبيه والاستعارة، فقال: إن البناء محتاج إلى العتب الوضيعة والسقوف العالية، وأن الروض لا يتم بهائه وجماله إلا بمختلف الأزاهير والرياحين.

(٤) «أسواق الذهب» لأمير الشعراء أحمد شوقي: (ص ٩-١٦).

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ بِتَصْرُّفِ يَسِيرٍ وَأَخْتِصَارٍ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَطَنِيَّةُ فِي الإِسْلَامِ» - الْجُمُوعَةُ ٤ مِنْ

شُعبَانَ ١٤٣٩ هـ | ٢٠١٨-٤-٢٠ م.

من مقتضيات الوطنية:
الدفاع عن الوطن

إِنَّ حُبَّ الْوَطَنِ لَيْسُ مُجَرَّدَ كَلْمَاتٍ تُقَالُ أَوْ شعاراتٍ تُرْفَعُ، إِنَّمَا هُوَ سُلُوكٌ وَتَضْحِيَّاتٌ وَحُقُوقٌ تُؤَدَّى؛ مِنْ أَعْلَاهَا وَأَشَرَّ فِيهَا: التَّضْحِيَّةُ فِي سَبِيلِ الْوَطَنِ الإِسْلَامِيِّ الْعَزِيزِ، وَحِمَائِيَّتُهُ مِنْ أَيِّ خَطَرٍ يَتَهَدَّدُهُ، أَوْ يُقْوِضُ بُنيَّاتُهُ، أَوْ يُزَعِّزُ أَرْكَانَهُ، أَوْ يُرُوِّعُ مُوَاطِنِيهِ، فَحِمَائِيَّةُ الْأَوْطَانِ مِنْ صَمِيمِ مَقَاصِدِ الْأَدِيَانِ، وَهَذَا سَبِيلُ الشَّرْفَاءِ وَالْعَظَمَاءِ الْأَوْفِيَاءِ، فَالْوَطَنِيَّةُ الْحَقِيقِيَّةُ فِدَاءُ وَتَضْحِيَّةُ، وَاعْتِزَازُ بِالْوَطَنِ وَتَرَابِيهِ، وَحِفَاظُ عَلَى مُؤَسَّسَاتِهِ؛ فَالْوَطَنُ إِنْ كَانَ إِسْلَامِيًّا يَجِبُ أَنْ يُحَبَّ، وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُشَجَّعَ عَلَى الْخَيْرِ فِي وَطَنِهِ، وَعَلَى بَقَائِهِ إِسْلَامِيًّا، وَأَنْ يَسْعَى لِاسْتِقْرَارٍ أَوْ ضَمَاعِهِ وَأَهْلِهِ، وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ الْمُسْلِمِينَ.

وَمِنْ لَوَازِمِ الْحُبِّ الشَّرِيعِيِّ لِلْأَوْطَانِ الْمُسْلِمَةِ أَيْضًا: أَنْ يُحَافَظَ عَلَى أَمْنِهَا وَاسْتِقْرَارِهَا، وَأَنْ تُجَنَّبَ الْأَسْبَابُ الْمُفْضِيَّةُ إِلَى الْفَوْضَى وَالْأَضْطِرَابِ وَالْفَسَادِ؛ فَالْأَمْنُ فِي الْأَوْطَانِ مِنْ أَعْظَمِ مِنَ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ عَلَى الْإِنْسَانِ.

فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ بَلَدِهِ الإِسْلَامِيِّ، وَأَنْ يُدَافِعَ عَنْهُ، وَأَنْ يَجْهَدَ فِي تَحْصِيلِ اسْتِقْرَارِهِ وَآمْنِهِ، وَبَعْدِهِ وَإِبْعَادِهِ عَنِ الْفَوْضَى، وَعَنِ الْأَضْطِرَابِ، وَعَنْ وُقُوعِ الْمُشَاغَبَاتِ.

عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُحِبَّ بَلَدَهُ الْإِسْلَامِيَّ، وَأَنْ يُدَافِعَ عَنْهُ، وَأَنْ يَمُوتَ دُونَهُ؛ فَإِنَّ مَنْ مَاتَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْأَرْضُ مَالٌ، فَمَنْ مَاتَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

وَمِصْرُ الَّتِي لَا يَعْرِفُ أَبْنَاؤُهَا قِيمَتَهَا يَنْبَغِي أَنْ يُحَافَظَ عَلَيْهَا، وَأَنْ يُحَافَظَ عَلَى وَحْدَتِهَا، وَأَنْ تُجَنَّبَ الْفَوْضَى وَالاضْطِرَابُ، وَأَنْ تُنْعَمَ بِالْأَمْنِ وَالْأَمَانِ وَالْإِسْتِقْرَارِ. (*).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُلَخَّصٌ مِنْ خُطْبَةِ: «مِصْرُ بَيْنَ مَطَامِعِ الْأَعْدَاءِ وَجُحُودِ الْأَبْنَاءِ» - خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ١٦ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ | ٣ - ٧ - ٢٠١٥ م.

مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْوَطَنِيَّةِ:
الْحِفَاظُ عَلَى الْمَالِ الْعَامِ

إِنَّ الْوَطَنِيَّةَ الْحَقِيقِيَّةَ تَقْتَضِي الْحِفَاظَ عَلَى الْمَالِ الْعَامِ؛ فَهُوَ رَكِيزٌ أَسَاسِيٌّ لِلدَّوْلَةِ،
تُدِيرُ بِهِ شُؤُونَهَا، وَتُقْيِيمُ مُؤَسَّسَاتِهَا، وَتَقْدُمُ خَدَمَاتِهَا، وَتَرْتَقِي بِأَفْرَادِهَا وَمُجَمِّعِهَا،
وَتُسْهِمُ مِنْ خَلَالِهِ فِي بَنَاءِ حَضَارَتِهَا؛ عَنْ خَوْلَةِ بِنْتِ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْتُ
النَّبِيَّ وَالْمُتَّقِلِّ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ»^(١).

الْمَالُ الْعَامُ مَالِيٌّ وَمَالُكُ، مَالُ كُلٍّ مَنْ يَقْطُنُ هَذَا الْبَلَدَ، مَالُ الْمُسْلِمِينَ
أَجْمَعِينَ، الْمَالُ الْعَامُ تَعَلَّقُ بِهِ ذِمَّمُ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ^(*)؛ تَجِدُ النَّاسَ فِي
جُمْلَتِهِمْ لَا يَرْقِبُونَ فِي الْمَالِ الْعَامِ - مَالٌ تَعَلَّقَتْ بِهِ جَمِيعُ ذِمَّمِ الْمُسْلِمِينَ فِي
جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ وَأَحْيَانِهِمْ - لَا يَرْقِبُونَ فِي هَذَا الْمَالِ الْعَامِ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً، وَلَا
يُرَاعُونَهُ بِحَالٍ أَبَدًا !!

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣١١٨).

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «خَوَارِجُ الْعَصْرِ» - خُطْبَةُ عِيدِ الْفِطْرِ ١٤٣٦ هـ - الْجُمُوعَةُ ١ مِنْ

شَوَّال١٤٣٦ هـ | ١٧-٧-٢٠١٥ م.

لَا يَسْتَقِرُ فِي عَقْلٍ وَاحِدٍ، وَلَا فِي وِجْدَانِهِ أَنَّ هَذَا الْمَالَ مَالُهُ، وَأَنَّ هَذَا الْمَالَ تَعْلَقُ بِهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُجَمَّعِ كُلِّهِ، وَأَنَّ الْإِثْمَ فِيهِ أَكْبَرُ مِنَ الْإِثْمِ الْوَاقِعِ عَلَيْهِ إِنْدَمَا يَقْعُدُ عَلَىٰ مَالٍ خَاصٌ؛ لِأَنَّ الْمَالَ الْعَامَ تَعْلَقَتْ بِهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ.

فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّنَا فِي أُمَّتِنَا، وَفِي أَرْضِنَا الْمُسْلِمَةِ الَّتِي أَقَامَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهَا، نُدَافِعُ عَنْهَا إِلَىٰ آخِرِ قَطْرَةٍ مِنْ دِمَائِنَا، وَإِلَىٰ آخِرِ مَا فِي أَرْوَاحِنَا مِنْ دِمَاءٍ، وَمَا فِي عُرُوقِنَا مِنْ دِمَاءٍ. (*).

لِلْغُلُولِ عُقُوبَةٌ فِي حَالِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَفِي الْبَرْزَخِ مِنْ بَعْدِ الْوَفَاءِ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ، ثُمَّ فِي الْقِيَامَةِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ فِي النَّارِ وَيُئْسَ الْقَرَارُ.

وَالْغُلُولُ فِي الْأَصْلِ هُوَ: الْخِيَانَةُ.

وَأَصْلُهُ: هُوَ أَنْ يَأْخُذَ الْإِنْسَانُ شَيْئًا مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْمَقَاسِمِ.

وَهُوَ فِي زَمَانِنَا - كَمَا قَالَ عُلَمَاؤُنَا -: «الْمَالُ الْعَامُ».

فَالْمَالُ الْعَامُ مَا أَخِذَ مِنْهُ فَهُوَ غُلُولٌ، وَالَّذِي يَتَنَزَّلُ عَلَىٰ مَا ذَكَرَهُ الرَّسُولُ مِنَ الْغُلُولِ هُوَ بِعِينِهِ مَا يَتَنَزَّلُ عَلَىٰ الْمَالِ الْعَامِ؛ لِأَنَّ الْمَالَ الْعَامَ كَالْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ، تَعْلَقُ بِهِ ذِمَّةُ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، فَلِكُلِّ الْمُسْلِمِينَ فِيهِ حَقٌّ.

وَالْاعْتِدَاءُ عَلَىٰ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ كَالْاعْتِدَاءِ عَلَىٰ الْمَالِ الْعَامِ بِغَيْرِ حَقٍّ، هُوَ اعْتِدَاءُ عَلَىٰ مَا يَخْصُّ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «أَكْلُ الْحَالَلِ» - الْمُحَاضَرَةُ الثَّالِثَةُ.

فَالْتَّوْرُطُ فِي الْمَالِ الْعَامِ بِأَخْذِ مَا لَا يَحِلُّ، أَوْ إِتَالِفُ مَا لَا يَصْحُّ أَنْ يُتَلَفَّ
كَالْأَخْذِ مِنَ الْغَنِيَّةِ قَبْلَ الْمَقَاسِمِ، هُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْإِعْتَدَاءِ عَلَى الْمَالِ الْخَاصِّ؛ لِأَنَّ
الْمَالَ الْخَاصَّ إِنَّمَا تَعْلَقُ بِهِ ذَمَّةُ فَرْدٍ بِعِينِهِ، وَأَمَّا الْمَالُ الْعَامُ.. وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ
بِالْغَنِيَّةِ قَبْلَ الْمَقَاسِمِ فَهُوَ أَمْرٌ تَعْلَقُ بِهِ ذِمَّةُ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ.

فَعُقُوبَةُ الْغُلُولِ كَمَا قَالَ اللَّهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ
أَنْ يَغْلُّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ثُمَّ تُوقَنَ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا
يُظْلَمُونَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٦١].

* وَأَمَّا عُقُوبَتِهِ فِي الْقَبْرِ: فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(١): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ عَنِ
الرَّجُلِ الَّذِي غَلَّ شَمْلَةً يَوْمَ خَيْرٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي
أَخْذَهَا يَوْمَ خَيْرٍ مِنَ الْمَغَانِمِ قَبْلَ الْمَقَاسِمِ تَشْتَعِلُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ نَارًا».
وَالشَّمْلَةُ: تَلْفِيَّةُ، أَوْ هِيَ كِسَاءٌ يُمْكِنُ أَنْ يُحِيطَ بِهِ الْمَرءُ بَدَنَهُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٢) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ مَعَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
عَلَى قُبُورِ، فَقَالَ الصَّحَابَةُ: فُلَانُ شَهِيدٌ، ثُمَّ قَالُوا: فُلَانُ شَهِيدٌ، ثُمَّ قَالُوا: فُلَانُ
شَهِيدٌ.

(١) «صحيح البخاري» في (المغازى، ٣٨: ٣٥، رقم ٤٢٣٤)، وفي (الأيمان والنذور، ٣٣: ٦٧٠٧)، و«صحيح مسلم» في (الإيمان، ٤٨: ٢، رقم ١١٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «صحيح مسلم» في (الإيمان، ٤٨: ١، رقم ١١٤).

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْكَبِيرِ التَّالِثِ: «كَلَّا، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّا أَوْ عَبَاءَةً».

إِذْن؛ الْغُلُولُ: هُوَ الْأَخْذُ مِنَ الْمَالِ الْعَامِ، يُعَاقَبُ بِهِ الْمُرُءُ فِي قَبْرِهِ؛ اشْتِعَالًا لَهُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

* وَكَذَلِكَ الْعُقُوبَةُ بِهِ فِي الْمَوْقِفِ: فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»-(١) قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَمَهُ وَعَظَمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقْبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءً، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْشَنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقْبَتِهِ فَرَسُّ لَهُ حَمْمَةً -وَهُوَ صَوْتُ الْفَرَسِ فِيمَا دُونَ الصَّهْيَلِ-، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْشَنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقْبَتِهِ شَاهٌ لَهَا ثُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْشَنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقْبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْشَنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

(١) «صحيح البخاري» في (الجهاد، ١٨٩، رقم ٣٠٧٣)، و«صحيح مسلم» في (الإمارة، ٦، رقم ١٨٣١).

لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَحْيِي ظُلْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ رَقَاعٌ تَخْفِقُ -يَعْنِي غَلَّ ثِيَابًا أوَ مَا يَسِيرُ مَسَارَ ذَلِكَ، وَيُدْرَجُ فِي سِلْكِهِ-، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَحْيِي ظُلْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ صَامِتُ -يَعْنِي ذَهَبًا أوَ فِضَّةً-، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ». (*) .



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ: «جَوَابٌ عَلَى سُؤَالٍ: لِمَادَا شَدَّدَ الشَّرْعُ فِي سَرِقةِ الْمَالِ الْعَامِ؟».

من مقتضيات الوطنية:
إتقان العمل والصناعات والمهن

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّهُ لَا يَكْفِيُ الْفَرْدُ أَنْ يُؤْدِيَ الْعَمَلَ صَحِيحًا، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ صَحَّتِهِ مُتَقَنًا؛ فَهَلْ يَعْيَ ذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ، وَيَسْعُونَ إِلَى جَعْلِهِ مِيزَةً لِشَخْصِيَّاتِهِمْ، وَخُلُقًا يَتَّسِفُونَ بِهِ فِي حَيَاتِهِمْ، وَمَبْدًا يَنْتَلِقُونَ مِنْهُ فِي مُؤَسَّسَاتِ الْعِلْمِ وَمَيَادِينِ الْعَمَلِ وَأَسْوَاقِ الصَّنَاعَةِ؛ لِيَصْلُوَا بِهِ إِلَى الْإِنْجَازِ، وَيُحَقِّقُوا بِسَبِيلِهِ النَّجَاحَ؟!!^(١).

إِنَّ إِتقانَ الْعَمَلِ وَالْتَّمْيِيرِ فِيهِ وَالْقِيامِ بِهِ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِهِ مِنْ أَهَمِ الْقِيمَ الَّتِي دَعَا إِلَيْها الْإِسْلَامُ، وَحَثَّ عَلَيْهَا وَرَغَبَ فِيهَا، وَلَا أَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- خَلَقَ هَذَا الْكَوْنَ بِإِتقانٍ وَإِبْدَاعٍ؛ لِيَسِيرَ النَّاسُ عَلَى هَذَا النَّهْجِ الْإِلَهِيِّ فِي أَعْمَالِهِمْ؛ حَيْثُ يَقُولُ تَعَالَى:

﴿وَتَرَى الْجَبَالَ تَحْسِبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنْعُ اللَّهِ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨].

إِنَّ دِيَنَنَا دِينُ الْإِتقانِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَلَقَدْ عُنِيَ عِنْتَيْهِ بِالْعَلَفَةِ بِذَلِكَ؛ سَوَاءً فِي مَجَالِ الصَّنَاعَةِ، أَمْ فِي مَجَالِ الْحِرَفِ وَالْمَهَنِ؛ ذَلِكَ أَنَّ الْأُمَمَ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَنْهَضَ أَوْ تَتَقدَّمَ بِلَا إِتقانٍ، وَدَوْرُنَا أَنْ نَجْعَلَ الْإِتقانَ ثَقَافَةً الْمُجَتَمِعَ بِأَسْرِهِ؛ بِحَيْثُ يَصِيرُ الْإِتقانُ هُوَ الْأَصْلُ فِي حَيَاتِنَا، وَمَا عَدَاهُ هُوَ الشَّاذُ الَّذِي لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَلَا يُمْكِنُ القَبُولُ بِهِ.

(١) باختصار من: «إتقان العمل».

إِنَّ الْمُسْلِمَ مُطَالِبٌ بِالْإِتْقَانِ فِي أَعْمَالِهِ التَّعْبُدِيَّةِ وَالْمَعَاشِيَّةِ؛ إِحْكَامًا وَإِكْمَالًا، تَجْوِيدًا وَإِحْسَانًا.

الَّذِي لَا يُنْتَقِنُ عَمَلَهُ وَلَا يُرَاقِبُ اللَّهَ تَعَالَى - فِيهِ آثَمٌ بِقَدْرِ مَا يَتَسَبَّبُ فِي ضَيَاعِ الْأَمْوَالِ، وَإِهْدَارِ الطَّاقَاتِ، فَهَذَا وَمَنْ عَلَى شَاكِلَتِهِ لَا تَتَسَقُ أَعْمَالُهُمْ مَعَ الدِّينِ وَلَا الْوَطَنِيَّةِ وَلَا الصَّمَدِيَّةِ؛ إِذْ إِنَّ عَدَمَ الْإِتْقَانِ بِمَثَابَةِ غِشٍّ لِلنَّاسِ، وَإِهْدَارٍ وَتَضْيِيعٍ لِشَرْوَاتِهِ وَمُقْدَرَاتِهِ، وَإِيَّادِاعِ لِخُلُقِ اللَّهِ الَّذِينَ نَهَيْنَا عَنِ إِيَّادِهِمْ قَوْلًا أَوْ فِعْلًا، غِشًا أَوْ تَدْلِيسًا. (*).

إِنَّ الْإِسْلَامَ يَدْعُو الْمُؤْمِنِينَ بِهِ إِلَى الْعَمَلِ، وَيَحْثُمُ عَلَى السَّعْيِ وَالتَّكَبُّسِ، فَهُوَ دِينٌ يُؤَكِّدُ عَلَى الْحَرَكَةِ وَالْحَيَاةِ، وَيَذْدُمُ الْكَسَلَ وَالْخُمُولَ وَالْإِتَّكَالِيَّةَ؛ إِذْ لَا مَكَانٌ فِيهِ لِلَا سِرْخَاءِ وَالْبَطَالَةِ، وَالإِعْتِمَادُ عَلَى الْآخَرِينَ وَاسْتِجْدَائِهِمْ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْإِسْتِغْنَاءِ عَنْهُمْ.

فَالْإِسْلَامُ دِينُ عِبَادَةِ وَعَمَلٍ، يَحُثُّ الْجَمِيعَ عَلَى الْإِنْتَاجِ وَالْإِبْدَاعِ، وَيَهِيبُ بِفِئَاتِ الْمُجَتمَعِ كَافَةً أَنْ تَنْهَضَ وَتَعْمَلَ بِإِتْقَانٍ، وَيَقُومَ كُلُّ بِدَوْرِهِ الَّذِي أَقَامَهُ اللَّهُ فِيهِ؛ لِنَفْعِ الْأُمَّةِ وَإِفَادَتِهَا. (٢/*).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «إِتْقَانُ الصَّنَائِعَ وَالْحِرَافِ وَالْمِهَنِ سَبِيلُ الْأُمَمِ الْمُتَقَدِّمَةِ».

(٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِاختِصارٍ يَسِيرٍ مِنْ خُطْبَةِ: «انتِصاراتُ الْمُسْلِمِينَ فِي رَمَضَانَ» - الْجُمُوعَةُ

من مقتضيات الوطنية:
احترام النظام العام

إِنَّ الْوَطَنِيَّةَ الْحَقِيقِيَّةَ تَقْتَضِي احْتِرَامَ النِّظامِ الْعَامِ؛ فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ رَاعَى حُقُوقَ الْمُجَمَّعِ الْمُسْلِمِ كَمَا عَلِمَهُ اللَّهُ -تَعَالَى-، وَعَلِمَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ أَنَّ هَذَا الْمُجَمَّعَ لَا يَصْلُحُ وَالنَّاسُ فِيهِ فَوْضَى لَا سَرَاةَ لَهُمْ. (*) .

لِذَلِكَ فَإِنَّ احْتِرَامَ النِّظامِ الْعَامِ مَطْلُبٌ دِينِيٌّ وَوَطَنِيٌّ؛ فَإِنَّ الْأَمْنَ وَالإِسْتِقْرَارَ نِعْمَةٌ عَظِيمٌ نَفْعُهَا، كَرِيمٌ مَالُهَا، وَهِيَ مَظَلَّةٌ يَسْتَكْثِرُ بِهَا الْجَمِيعُ مِنْ حَرَّ الْفِتَنِ وَنَارِ التَّهَارِجِ، هَذِهِ النِّعْمَةُ يَتَمَتَّعُ بِهَا الْحَاكِمُ وَالْمَحْكُومُ، وَالْغَنِيُّ وَالْفَقِيرُ، وَالرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ؛ بَلْ إِنَّ الْبَهَائِمَ تَطْمَئِنُ مَعَ الْأَمْنِ، وَتُذَعِّرُ وَتُعَطَّلُ مَعَ الْخَوْفِ وَاضْطِرَابِ الْأَوْضَاعِ، تُعَطَّلُ وَتُذَعِّرُ مَعَ تَهَارِجِ الْهَمَّاجِ الرَّعَاعِ. (٢/(*)).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَظْلُومِيَّةُ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» -الْجُمُعَةُ ١٦ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ م ٢٠١٤-١-١٧.

(٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْحَقِيقَةُ مَا يَحْدُثُ فِي مِصْرَ» -الْجُمُعَةُ ١ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٢ م ٢٠١١-٤-٢.

إِنَّ لِلْخُرُوجِ عَلَى الشَّرْعِ وَالْتَّعْدِي عَلَى النَّظَامِ الْعَامِ عَوَاقِبٌ وَحِيمَةٌ؛ فَيَجِبُ أَلَّا
يُنَقَضَ نِظامُ الْحُكْمِ لِيَتَهَاوَى الْمُجَتمَعُ، وَلِتَذَهَّبَ هَيْبَةُ الدَّولَةِ، وَلِيَصِيرَ النَّاسُ
فَوْضَى، وَلِتُطْلَقَ أَيْدِي النَّاسِ فِي دِمَاءِ النَّاسِ، وَالْكَاسِبُ الْوَحِيدُ الشَّيْطَانُ
وَجُنْدُهُ.. الشَّيْطَانُ وَحْزُبُهُ. (*)



(*) مَا مَرَ ذُكْرُهُ بِاْخْتِصَارٍ وَتَصْرِيفٍ يَسِيرٍ مِنْ خُطْبَةِ: «إِنَّ غَدًا لِنَاظِرِهِ قَرِيبٌ» - الْجُمُعَةُ ٢٥ مِنْ رَجَبِ ١٤٣٣ هـ | ١٥-٦-٢٠١٢ م.

من مقتضيات الوطنية:
المشاركة في بناء الوطن

إن الوطنية الحقيقية تقتضي المشاركة بأخلاص في بناء الوطن، وإن أول أساس تبني عليه الأمة العزيزة والدولة القوية: العقيدة الصحيحة المستقاة من الوحيين المخصوصين: القرآن الكريم، والسنة المشرفة، وممما لا شك فيه: أن من يفهم دينه فهم صحيحاً يدرك أن الفهم الصحيح للدين - وهو فهم الصحابة ومن تعهتم به حسان^{عليه السلام} يسهم وبقوته في بناء واستقرار دولة قوية عزيزة تقوم على أسمى شرعية متبينة ووطنية راسخة، كما أن الدولة الرشيدة لا يمكن أن تتصادم مع الفطرة - والإسلام الفطرة، والفطرة الإسلام - التي تبحث عن الإيمان الرشيد الصحيح.

«وَعَدَ اللَّهُ بِالنَّصْرِ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الْأَعْمَالَ الصَّالِحةَ، بِأَنَّ يُرِثُهُمْ أَرْضَ الْمُشْرِكِينَ، وَيَجْعَلُهُمْ خُلَفَاءَ فِيهَا، مِثْلَمَا فَعَلَ مَعَ أَسْلَافِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنْ يَجْعَلَ دِينَهُمُ الدِّيْنَ ارْتَضَاهُ لَهُمْ - وَهُوَ الْإِسْلَامُ - دِينًا عَزِيزًا مَكِينًا، وَأَنْ يُبَدِّلَ حَالَهُمْ مِنَ الْخَوْفِ إِلَى الْآمِنِ، إِذَا عَبَدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، وَاسْتَقَامُوا عَلَى طَاعَتِهِ، وَلَمْ يُشْرِكُوا مَعَهُ شَيْئًا، وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَسْتِخْلَافِ وَالْآمِنِ وَالْتَّمْكِينِ وَالسَّلْطَنَةِ التَّامَّةِ، وَجَحَدَ نِعَمَ اللَّهِ، فَأُولَئِكَ هُمُ

الْخَارِجُونَ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ»^(١)، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ أَمْنَوْا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي أَرْضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا»
[النور: ٥٥].

فَلَا يَسْتَتِبُ الْأَمْنُ وَلَا يَحْصُلُ الْإِسْتِقْرَارُ إِلَّا بِالْتَّوْحِيدِ وَنَفْيِ الشَّرْكِ.

وَهَذِهِ الْمَطَالِبُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ؛ مِنَ الْإِسْتِخْلَافِ فِي الْأَرْضِ، وَالْتَّمْكِينِ لِلَّدِينِ، وَالْإِتْيَانِ بِالْأَمْنِ.. كُلُّهَا لَا تَأْتِي إِلَّا بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ «يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا».

فَلَا تَجْتَمِعُ كَلِمَةُ الْأُمَّةِ وَلَا يَصْحُ بِنَاؤُهَا إِلَّا عَلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، وَإِلَّا عَلَى عَقِيْدَةِ التَّوْحِيدِ الصَّحِيْحَةِ.

أَمَّا إِذَا دَخَلَ الشَّرْكُ، وَتَفَشَّتِ الْبِدَعُ وَالْخُرَافَاتُ، وَقِيلَ: اتُّرْكُوا النَّاسَ أَحْرَارًا فِي عَقَائِدِهِمْ، لَا تُنَفِّرُوهُمْ، وَلَا تُبَدِّلُوهُمْ! إِذَا وَقَعَ ذَلِكَ حَصَلَ الْاخْتِلَافُ، وَحَصَلَ التَّفْرُقُ، وَدَخَلَ الشَّيْطَانُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَفَرَقَ جَمَاعَتَهُمْ، وَأَوْهَى قُوَّتَهُمْ؛ كَمَا هُوَ الْوَاقِعُ فِي الدُّنْيَا الْيَوْمَ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَرْسَلَ نَبِيًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمْ يَكُنْ فِي الْأَرْضِ مَنْ يَقُولُ بِهَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ كَمَا يَبْغِي أَنْ يُقَامَ بِهِ، وَنَظَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ؛ فَمَقْتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَائِيَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي الدَّيَارَاتِ

(١) «التَّفَسِيرُ الْمُبِيْسِرُ»: (ص ٣٥٧).

وَالصَّوَامِعِ وَالْبَيْعِ، كَانُوا قَدْ قَرَؤُوا الْكِتَابَ الْأَوَّلَ، وَيَعْرِفُونَ النَّبِيَّ ﷺ بِشِيَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَيَتَتَطَرَّفُونَ مَقْدَمَهُ، وَأَطْبَقَتِ الْأَرْضُ عَلَى الشَّرْكِ وَالْكُفْرِ.

فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ، وَدَعَا إِلَى تَوْحِيدِ الْخَالِقِ الْعَظِيمِ، وَانْصَاعَتْ قُلُوبُ إِلَى دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ، وَأَسْسَتِ الْمِلَةُ عَلَيْهِ، وَانْتَشَرَ التَّوْحِيدُ فِي الْأَرْضِ.. عَمَّ فِيهَا الْخَيْرُ، وَقَلَّ فِيهَا الشَّرُّ.

وَكَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ -كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(١) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- : «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ؛ فَطَوَبَى لِلْغُرَبَاءِ».

كُلُّمَا بَعْدَ الْعَهْدِ عَنْ عَصْرِ النَّبُوَّةِ.. كَثُرَ الشُّرُّ، وَقَلَّ الْخَيْرُ.

عِبَادَ اللَّهِ! إِذَا أَرَدْنَا الْإِصْلَاحَ حَقًّا؛ فَعَلَيْنَا أَنْ نَدْعُوَ النَّاسَ إِلَى إِفْرَادِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِالْعِبَادَةِ وَحْدَهُ، وَالْبَرَاءَةِ مِنَ الشَّرِّكِ وَأَهْلِهِ.

وَهَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ؛ هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ.

إِنَّ الَّذِينَ يُلَبِّسُونَ عَلَى النَّاسِ الْيَوْمَ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْأُمَّةَ لَا تَحْتَاجُ الدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ!! هُؤُلَاءِ يَخُونُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْإِسْلَامَ الْعَظِيمِ!!

وَهُؤُلَاءِ مِنْ جُنْدِ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُنْجِي الْمُسْلِمِينَ إِلَّا تَوْحِيدُهُمْ لِرَبِّهِمْ جَلَّ وَعَلَا، وَإِخْلَاصُهُمْ فِي الْعِبَادَةِ لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ.

الْمُرْسَلُونَ كُلُّهُمْ دَعَوْا إِلَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَخَاتَمُهُمْ وَإِمَامُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ صَدَّقُهُمْ، وَدَعَا إِلَى التَّوْحِيدِ.

(١) «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: ١ / ١٣٠، رقم (١٤٥).

قَالَ جَلَّ وَعَلَاهُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُ وَأَرْبَكُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» (٦) الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرْشاً وَالسَّمَاءَ بَنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلَا يَنْجُو لَوْلَاهُ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [البقرة: ٢١ - ٢٢].

قَالَ تَعَالَى: « ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [النَّحْل: ١٢٣].

فَالْحَنِيفِيَّهُ السَّمْمَحَهُ مِلَّهُ إِبْرَاهِيمَ: هِيَ إِفْرَادُ اللَّهِ - تَعَالَى - بِالْعِبَادَهِ، وَتَرَكَ عِبَادَهُ مَا سِواهُ، وَالْبَرَاءَهُ مِنَ الشَّرِكِ وَأَهْلِهِ.

هَذِهِ مِلَّهُ إِبْرَاهِيمَ السَّلَيْلَهُ، لَا يَنْجُو أَحَدٌ إِلَّا بِاتِّباعِهَا، وَلَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّهَ إِلَّا إِذَا كَانَ مِنْ أَتْبَاعِهَا.

هُوَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، هُوَ الْأَمْرُ الَّذِي لَأَجْلَهِ خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ، وَبِسَبِيهِ كَانَتِ الْمِحْنَهُ، وَوَقَعَتِ الْمَلْحَمَهُ بَيْنَ جُنْدِ الرَّحْمَنِ وَجُنْدِ الشَّيْطَانِ، هُوَ أَمْرُ الْعِقِيدَهِ، أَمْرُ التَّوْحِيدِ.

فَالْتَّوْحِيدُ هُوَ الْأَسَاسُ، الْعِقِيدَهُ رَأْسُ الدِّينِ.

قَالَ الْإِمَامُ مَالِكُ رَحْمَهُ اللَّهُ: «لَا يُصْلِحُ آخَرَ هَذِهِ الْأُمَّهِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوْلَاهَا، وَقَدْ أَصْلَحَ أَوْلَاهَا الْإِيمَانُ وَالْإِقْرَانُ»^(١).

(١) «مجموع الفتاوى»: (١ / ٢٤١ و ٣٥٣) و (٢ / ٣٥٨).

وَأَخْرَجَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي «مسند الموطأ»: (ص ٥٨٤، رقم ٧٨٣)، وابن عبد البر في «التمهيد»: (٢٣ / ١٠)، بإسناد صحيح، عن مالِكٍ، قال: كَانَ وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ يَقْعُدُ إِلَيْنَا، ثُمَّ لَا يَقُولُ أَبَدًا حَتَّى يَقُولَ لَنَا: «إِنَّهُ لَا يُصْلِحُ آخَرَ هَذِهِ الْأُمَّهِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوْلَاهَا»، قُلْتُ لَهُ: يُرِيدُ مَاذَا؟ قَالَ: «يُرِيدُ التَّقْوَى».

هَذِهِ الْأُمَّةُ إِذَا أَرَادَتِ الْإِجْتِمَاعَ، وَأَرَادَتِ الْقُوَّةَ، وَأَرَادَتِ الْإِتِّلَافَ.. فَإِنَّهُ لَا يُصْلِحُهَا إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوْلَاهَا، وَالَّذِي أَصْلَحَ أَوْلَاهَا هُوَ التَّوْحِيدُ.

لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا التَّوْحِيدُ، وَالْإِجْتِمَاعُ عَلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ؛
الْإِجْتِمَاعُ عَلَى كَلِمَةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ».

فَالَّذِي يَجْمِعُ الْأُمَّةَ: الْعِقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ؛ قَالَ تَعَالَى:

﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ﴾ [التوبه: ٣٣].

وَالْهُدَىٰ: الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَدِينُ الْحَقِّ: الْعَمَلُ الصَّالِحُ.

فَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَجْتَمِعَ هَذِهِ الْأُمَّةُ إِلَّا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَأَسَاسُ ذَلِكَ: التَّوْحِيدُ، وَإِنْرَادُ اللَّهِ بِتَبَّاعَةٍ بِالْعِبَادَةِ.

وَالْأَنْبِيَاءُ هُمُ الْمُصْلِحُونَ حَقًّا.. هُمُ الْمُصْلِحُونَ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَقَدْ بَعَثْنَاهُمُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي أَقْوَامِهِمْ، وَقَدْ تَفَشَّتْ فِيهِمُ الْأَمْرَاضُ فَوْقَ مَا عِنْدُهُمْ مِنْ الشَّرُكِ وَالْكُفْرِ وَالظُّغَيْانِ.

كَانَتْ عِنْدُهُمْ -أَيْضًا- أَمْرَاضٌ تَعْلَقُ بِسِيَاسَاتِهِمْ، وَتَعْلَقُ بِاِقْتِصَادِهِمْ، وَتَعْلَقُ بِمُجَمَّعَاتِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَمَعَ ذَلِكَ.. لَمْ يَبْدأْ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَا رَسُولٌ مِنَ الرُّسُلِ -وَهُمُ الْمُصْلِحُونَ حَقًّا، وَهُمُ الْمُصْلِحُونَ عَلَى الْحَقِيقَةِ-؛ لَمْ يَبْدُوا دَعْوَةً أَقْوَامِهِمْ بِشَيْءٍ قَبْلَ تَوْحِيدِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: ﴿أَعْبُدُو أَللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِهِ﴾ [الأعراف: ٥٩].

وَلَنَا فِيهِمُ الْأُسْوَةُ الْحَسَنَةُ، وَالْقُدُوْرُ الصَّالِحَةُ، وَهُوَ مَا فَعَلَهُ الرَّسُولُ ﷺ
الَّذِي أَمْرَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنْ نَقْتَدِي بِهِ. (*) .

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا
أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ دِيْنُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ مِنْ بَعْدِ
خَوْفِهِمْ أَمَّا مَنْ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِشَيْئًا﴾ [النور: ٥٥].

«هَذَا مِنْ أَوْعَادِ الصَّادِقَةِ الَّتِي شُوهدَ تَأْوِيلُهَا وَمَخْبُرُهَا؛ فَإِنَّهُ وَعَدَ مَنْ قَامَ
بِالإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ يَسْتَخْلِفُهُمْ فِي الْأَرْضِ، يَكُونُونَ هُمُ
الْخُلَفَاءُ فِيهَا، الْمُتَصَرِّفُونَ فِي تَدْبِيرِهَا، وَأَنَّهُ يُمْكِنُ لَهُمْ دِيْنُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ،
وَهُوَ دِينُ الإِسْلَامِ الَّذِي فَاقَ الْأَدِيَانَ كُلَّهَا، ارْتَضَاهُ لَهُذِهِ الْأُمَّةِ؛ لِفَضْلِهَا وَشَرَفِهَا
وَنِعْمَتِهِ عَلَيْها، بِأَنْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ إِقَامَتِهِ، وَإِقَامَةِ شَرَائِعِهِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ فِي أَنْفُسِهِمْ
وَفِي غَيْرِهِمْ؛ لِكَوْنِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَدِيَانِ وَسَائِرِ الْكُفَّارِ مَغْلُوبِينَ ذَلِيلِينَ.

وَأَنَّهُ يَبْدِلُهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمُ الَّذِي كَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لَا يَتَمَكَّنُ مِنْ إِظْهَارِ
دِيْنِهِ وَمَا هُوَ عَلَيْهِ إِلَّا بِأَذْنِ كَثِيرٍ مِنَ الْكُفَّارِ، وَكَوْنِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ قَلِيلِينَ جِدًّا
بِالنِّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِمْ، وَقَدْ رَمَاهُمْ أَهْلُ الْأَرْضِ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَبَغَوْا لَهُمُ
الْغَوَائِلَ، فَوَعَدُهُمُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمُورَ وَقْتَ نُزُولِ الْآيَةِ، وَهِيَ لَمْ تُشَاهِدْ:
الْإِسْتِخْلَافُ فِي الْأَرْضِ وَالْتَّمَكِينُ فِيهَا، وَالْتَّمَكِينُ مِنْ إِقَامَةِ الدِّينِ الإِسْلَامِيِّ،
وَالْأَمْنِ التَّامَّ؛ بِحَيْثُ يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا، وَلَا يَخَافُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهُ،

(*) مَا مَرَ ذُكْرُهُ بِتَصْرُفِ يَسِيرٍ وَاخْتِصارٍ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «الْقَوْلُ الْمُفِيدُ عَلَى كِتَابِ
الْتَّوْحِيدِ» - السَّبْتُ ١٥ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٣ هـ | ١٠-١٢-٢٠١١ م.

فَقَامَ صَدْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ بِمَا يَفْوُقُونَ عَلَىٰ غَيْرِهِمْ، فَمَكَنُوهُمْ مِنَ الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ، وَفُتَحَتْ مَسَارِقُ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا، وَحَصَلَ الْأَمْنُ التَّامُ وَالْتَّمْكِينُ التَّامُ، فَهَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ الْعَجِيَّةِ الْبَاهِرَةِ، وَلَا يَزَالُ الْأَمْرُ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ، مَهْمَماً قَامُوا بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ فَلَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ مَا وَعَدَهُمُ اللَّهُ، وَإِنَّمَا يُسْلِطُ عَلَيْهِمُ الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ، وَيُدِيلُهُمْ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ بِسَبَبِ إِخْلَالِ الْمُسْلِمِينَ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ»^(١).

فَالْأَسْتِخْلَافُ وَالْتَّمْكِينُ فِي الْأَرْضِ، وَالنَّصْرُ، وَبَنَاءُ الدَّوْلَةِ الْقَوِيَّةِ الْعَزِيزَةِ.. وَعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الَّذِينَ يُحَقِّقُونَ التَّوْحِيدَ وَالْإِيمَانَ، وَيَجْتَهِدُونَ فِي الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ، وَبِغَيْرِ الإِسْلَامِ وَبِتَضْيِيقِ الْعِقِيدَةِ فَلَا اسْتِخْلَافٌ وَلَا تَمْكِينٌ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩].

«إِنَّ الدِّينَ الَّذِي ارْتَضَاهُ اللَّهُ لِخَلْقِهِ، وَأَرْسَلَ بِهِ رُسُلَهُ، وَلَا يَقْبُلُ غَيْرُهُ هُوَ الْإِسْلَامُ، وَهُوَ الْأَنْقِيَادُ لِلَّهِ وَحْدَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالإِسْتِسْلَامُ لَهُ بِالْعُبُودِيَّةِ، وَاتِّبَاعُ الرُّسُلِ فِيمَا بَعَثَهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي كُلِّ حِينٍ حَتَّىٰ خُتُمُوا بِمُحَمَّدٍ ﷺ الَّذِي لَا يَقْبُلُ اللَّهُ مِنْ أَحَدٍ بَعْدَ بَعْثَتِهِ دِينًا سِوَى الإِسْلَامِ الَّذِي أُرْسَلَ بِهِ»^(٢).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

إِنَّ الدِّينَ الْمَقْبُولَ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، الَّذِي هُوَ الْإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ بِالْتَّوْحِيدِ وَالطَّاعَةِ وَالْعُبُودِيَّةِ، وَلِرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْخَاتَمِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِالْإِيمَانِ بِهِ،

(١) «تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ»: (ص ٥٧٣).

(٢) «الْتَّفَسِيرُ الْمُبِيِّنُ»: (ص ٥٢).

وَمُتَابَعَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ، وَإِنَّ كُلَّ دِينٍ سِوَاهُ غَيْرُ مَقْبُولٍ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّ الدِّينَ الصَّحِّيْحَ مَا يَأْمُرُ اللَّهُ بِهِ، وَيَرْضَى عَنْ فَاعِلِهِ، وَيُشْبِهُ عَلَيْهِ.

وَمَنْ يَطْلُبُ بَعْدَ مَبْعَثِهِ الْمُكْتَبَهِ دِينًا غَيْرَ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَشَرِيعَهُ غَيْرَ شَرِيعَتِهِ؛ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ذَلِكَ، وَهُوَ فِي الْآخِرَهُ مِنَ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَهِ؛ إِذْ صَارُوا إِلَى عَذَابِ النَّارِ الْأَبَدِيِّ فِي جَهَنَّمَ. (*).

فِي بَابِ: «وُجُوبِ الإِيمَانِ بِرِسَالَهُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الْمُصَلَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ وَنَسْخِ الْمِلَلِ بِمِلَلِهِ» مِنْ كِتَابِ الإِيمَانِ فِي «صَحِّيْحِ مُسْلِمٍ» رَجْمَلَهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَهَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ الْمُصَلَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّهِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسَلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ». (٢).

«وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ»: حَلْفٌ بِاللَّهِ تَعَالَى -؛ فَإِنَّهُ الَّذِي بِيَدِهِ كُلُّ نَفْسٍ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّهِ: أَصْلُ الْأُمَّهِ الْجَمَاعَهُ، وَيُضَافُ لِلنَّبِيِّ الْمُصَلَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيُرَادُ بِهَا أَحْيَانًا أُمَّهُ الْإِجَابَهُ، أَيْ: مَنْ أَسْلَمَ؛ كَحَدِيثٍ: «شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي»، وَيُرَادُ بِهِ أَحْيَانًا أُمَّهُ الدَّعْوهُ، أَيْ: كُلُّ مَنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، وَهُوَ الْمُرَادُ مِنْهَا هُنَاءً، فَالإِشَارَهُ إِلَى أُمَّهُ الدَّعْوهُ؛ الْمَوْجُودُ مِنْهَا فِي زَمَنهُ، وَمَنْ سَيُوجَدُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَهٗ: «القراءةُ وَالتَّعلِيقُ عَلَى مُختَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [آل عمران: ٨٥].

(2) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِّيْحِ»: كِتَابُ الإِيمَانِ: بَابُ وُجُوبِ الإِيمَانِ بِرِسَالَهُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الْمُصَلَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ، (١٥٣).

قَوْلُهُ: «يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ» أَيْ: ثُمَّ يَمُوتُ غَيْرَ مُؤْمِنٍ، «إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» أَيْ: إِلَّا كَانَ مِنْ مُلَازِمِهَا.

النَّبِيُّ ﷺ بُعِثَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَهَادِيًّا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسَاجِداً مُنِيرًا، بَعْنَهُ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى خَاتَمًا لِلْأُبَيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، نَاسِخًا لِمِلَلِ السَّابِقِينَ، دَاعِيًّا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَى الإِيمَانِ بِرِسَالَتِهِ، مُحَذِّرًا مِنْ كُفْرِنَاهَا وَالصَّدَّ عَنْهَا، كَمَا حَذَّرَ الْمُشْرِكِينَ وَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ.

فَكُلُّ مَنْ بَلَغَتْهُ الدَّعْوَةُ يَجِبُ عَلَيْهِ الإِيمَانُ بِهِ، وَيَحرُمُ عَلَيْهِ الْبَقَاءُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ؛ سَوَاءٌ كَانَ عَلَى مِلَلَةٍ بُدَّلَتْ، أَوْ عَلَى مِلَلَةٍ لَمْ تُبَدَّلْ، وَمَنْ سَمِعَ بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَبِآيَاتِهِ، ثُمَّ أَصَرَّ عَلَى كُفْرِهِ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ؛ فَهُوَ مِنَ الْكَافِرِينَ الْمُخَلَّدِينَ فِي النَّارِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: نَسْخُ الْمِلَلِ كُلُّهَا بِرِسَالَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ الْيَهُودِيِّ وَالصَّرَانِيِّ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى مَنْ سَوَاهُمَا؛ إِذَا الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى لَهُمْ كِتَابٌ، فَإِذَا كَانَ هَذَا شَأنُهُمْ مَعَ أَنَّ لَهُمْ كِتَابًا فَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ لَا كِتَابَ لَهُمْ مِنْ بَابٍ أَوْلَى.

وَيُؤْخَذُ مِنَ الْحَدِيثِ: أَنَّ رِسَالَةَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَةٌ لِكُلِّ الْبَشَرِ فِي جَمِيعِ الْأَزْمَنَةِ الْلَّاحِقَةِ لِيُعْثِتَهُ، وَفِي جَمِيعِ الْأُمُكَنَّةِ، وَقَدْ جَاءَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(١):

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيقَ»: كِتَابُ التَّيْمُمِ: (٣٣٥)، وَاللَّفظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيقَ»: كِتَابُ الْمَسَاجِدِ: بَابٌ جَعَلَتْ لِي الْأَرْضَ مسجِدًا وَطَهُورًا، (٥٢١)، مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي...»، وَفِيهِ: «وَكَانَ النَّبِيُّ يُبَعِّثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبَعِثَتْ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً».

وَفِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ: «وَبَعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرٍ وَأَسْوَدَ»^(١).

وَفِي رِوَايَةِ: «وَأَرْسَلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً»^(٢).

فِي «المُوسُوعَةِ الْمُيسَرَةِ»: «وَحْدَةُ الْأَدِيَانِ هِيَ دَعْوَةُ مَاسُونِيَّةٍ تَسْتَغْلُلُ الْمُسْلِمِينَ السُّذَجَ فِي الْقَضَاءِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَإِخْضَاعِ شُعُوبِهِ، وَتَتَّخِذُ هَذِهِ الدَّعْوَةُ أَسْمَاءً جَذَابَةً؛ مِثْلُ (الدَّعْوَةِ لِلْعَالَمِيَّةِ)، أَوِ (التَّوْفِيقِ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ)، أَوِ (الدَّعْوَةِ إِلَى الدِّينِ الْإِبْرَاهِيمِيِّ)، وَأَحْيَانًا تَحْتَ مُسَمَّى (حِوَارِ الْأَدِيَانِ).

وَتَقُومُ فَلْسَفَةُ هَذِهِ الدَّعْوَةِ عَلَى زَعْمٍ أَنَّ هُنَاكَ قَوَاعِدَ مُشْتَرَكَةَ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ؛ كَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَرَسُولِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتَكْرِيمِ أُمِّ الْمَسِيحِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَأَنَّ الْخِلَافَ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ خِلَافٌ شَكْلِيٌّ، وَلَيْسَ بِجَوْهَرٍ !!

بَدَأَتْ هَذِهِ الدَّعْوَةُ مِنْ جَانِبِ النَّصَارَى مُنْذُ أَوَّلِيَّاتِ هَذَا الْقَرْنِ الْمِيَلَادِيِّ -يَقْصِدُونَ الْقَرْنَ الْعِشْرِينَ-، وَتَبَتَّهَا الصُّهْيُونِيَّةُ الْعَالَمِيَّةُ مِنْ خِلَالِ عَقْدِ الْعَدِيدِ

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيفَةِ»: كِتَابُ الْمَسَاجِدِ: بَابُ جَعْلِتْ لِي الْأَرْضِ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، (٥٢٣).

وَالْحَدِيثُ فِي الصَّحِيفَتِيْنِ مُخْتَصِّرًا.

مِنَ الْمُؤْتَمِرَاتِ بِدَعْوَى التَّقْرِيبِ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ، مِنْهَا: مَا عُقِدَ فِي بَيْرُوتَ عَامَ ١٩٥٣م، وَكَذَا الْمُؤْتَمِرُ الَّذِي عُقِدَ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ عَامَ ١٩٥٤م، كَذَلِكَ فِي (كَاتِدْرَائِيَّةِ سَانْ جُون) بِنيُو يُورْكَ عَامَ ١٩٨٤م، وَفِي الْعَامِ نَفْسِهِ عُقِدَ لِقَاءً آخَرُ فِي (دِيرِ سَانْتِ كَاتِرِين) بِسَيِّنَاءَ، قَامَتْ بِتَمْوِيلِهِ الْمُنْظَمَاتُ الصُّهِيُونِيَّةُ فِي أَمْرِيَّكَا وَإِسْرَائِيلَ -أَيْ: فِي الدُّولَةِ الْعِבْرِيَّةِ-.

وَشَارَكَتْ فِيهِ عِدَّةُ جِنِسِيَّاتٍ تَتَّبِعُ إِلَيْهِ الْإِسْلَامَ، وَالنَّصْرَانِيَّةَ، وَالْيَهُودِيَّةَ، وَالْبُودِيَّةَ، وَالْبَهَائِيَّةَ، وَدِيَانَاتِ الْهُنْوُدِ الْحُمْرِ، وَفِي هَذَا الْلَّقَاءِ تَمَّ الْكَشْفُ عَنِ الْأَهْدَافِ الْحَقِيقِيَّةِ لِهَذِهِ الدَّعْوَةِ الْخَيْثَةِ، وَالَّتِي يُمْكِنُ تَلْخِيصُهَا فِي الْآتِي:

ضَرُورَةُ اسْتِخْدَامِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ لِخِدْمَةِ قَصِيَّةِ السَّلَامِ وَوَقْفِ الْحَرْبِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ، مُسْتَخْدِمَةً الضَّغْطِ الشَّعْبِيِّ -الدُّبُلُومَاسِيَّةِ الشَّعْبِيَّةِ- لِتَحْقِيقِ ذَلِكَ، وَلِمُحاوَلَةِ إِذَابَةِ الْفَوَارِقِ الْعَقْدِيَّةِ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ، بَعْدَمَا تَحَقَّقَ لِلْيَهُودِ إِزَاحَةُ النَّصْرَانِيَّةِ عَنْ عَقِيدَتِهَا.

وَقَدْ تَوَلَّتْ أَمَانَةُ غَيْرِ الْمَسِيحِيِّينَ -كَذَا- بِ(الفَاتِيَّكَان) كِبِيرِ الدَّعْوَةِ إِلَى الدِّينِ الإِبْرَاهِيمِيِّ بِزَعْمِ مُواجِهَةِ الْإِلْحَادِ وَالْمَادِيَّةِ، وَبِتَأْثِيرِ مُبَاشِرٍ مِنَ الْمَأْسُونِيَّةِ الْعَالَمِيَّةِ، وَتَأْكِيدًا لِذَلِكَ أَصْدَرَتْ كِتَابًا يُفَصِّحُ عَنْ هَذِهِ الرَّغْبَةِ عَامَ ١٩٧٠م، وَهُوَ الْأَمْرُ نَفْسُهُ الَّذِي أَكَدَهُ (يُوْحَنَّا بُولُسُ الثَّانِي) فِي لِقَاءِ لَهُ بِأَتْبَاعِ كَيْسِيَّتِهِ فِي أَنْقَرَةِ بِرْتُرْكِيَا، وَهُوَ مَا كَرَرَهُ أَمَامَ حَشْدٍ غَفِيرٍ فِي الدَّارِ الْبَيْضَاءِ بِالْمَغْرِبِ فِي أَغْسَطْسُ ١٩٨٥م.

وَفِي ٢٧ مِنْ أُكْتُوبَر ١٩٨٦ مُ أُقِيمَتْ صَلَاةُ مُشْتَرَكَةٌ شَارَكَ فِيهَا بَعْضُ مُدَّعِيِ الإِسْلَامِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى مَجْمُوعَاتٍ مِنَ الْيَهُودِ، وَالْبُوْذِيْنَ، وَالنَّصَارَى الْيَهُودِ، وَغَيْرِهِمْ.

كَانَتْ ضِمنَ تَوْصِيَّاتِ هَذَا الْلَّقَاءِ: إِنْشَاءُ نَادِي الشَّابِ الْمُتَدَّيِّنِ الَّذِي أُقِيمَ فِي صَيْفِ ١٩٨٧ م، وَكَذَلِكَ إِنْشَاءُ جَمِيعَةِ (الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّحِدُونَ) الَّتِي أُقِيمَتْ فِي آبِرِيلِ ١٩٨٧ م بِحُجَّةٍ قَطْعِ الطَّرِيقِ عَلَى جَمَاعَاتِ الْمُوَحَّدِينَ الَّذِينَ عَلَّا صَوْتُهُمْ فِي أُورُوپَا وَأَمْرِيْكَا يَأْنِكَارِ التَّشْلِيْثِ.

وَمِنْ ضِمنِ تَوْصِيَّاتِهِ -أَيْضًا-: الدَّعْوَةُ لِإِقَامَةِ مَعْبِدٍ وَاحِدٍ لِلْأَدِيَّانِ (الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصَارَائِيَّةِ وَالإِسْلَامِ) فِي سَيِّنَاءَ، بِالإِضَافَةِ إِلَى الدَّعْوَةِ لِلْمُسَاوَاهِ بَيْنَ الْأَدِيَّانِ بِمَا فِيهَا الْبَهَائِيَّةُ، وَالْبُوْذِيَّةُ، وَالْمَاسُونِيَّةُ، وَالْمُؤْمِنُونَ الْأَحْرَارُ، مَعَ الدَّعْوَةِ لِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ الْمُشْتَرَكَةِ -صَلَاةِ رُوحِ الْقُدُّسِ- بِصِفَتِهَا وَوَقْتِهَا عَلَى حَسْبِ زَعْمِهِمْ !!

وَوُضِعَتْ لَوَائِحٌ دَاخِلِيَّةٌ تَسْعَى لِإِذَايَةِ الْفَوَارِقِ الْدِينِيَّةِ بَيْنَ الْبَشَرِ، وَآخِيرًا اعْتَبِرُوا يَوْمَ صَلَاةِ الْبَابَا -وَهُوَ ٢٧ مِنْ أُكْتُوبَر- عِيدًا لِكُلِّ الْأَدِيَّانِ، وَكَذَلِكَ اعْتَبِرَ الْأَوَّلَ مِنْ يَنَايِرِ.

وَقَدِ اتَّخَذُوا لَهُمْ رَأْيَهُ وَشِعَارًا مَرْسُومًا عَلَيْهَا شِعَارُ الْأَمَمِ الْمُتَّحِدَةِ، وَقَوْسُ قُرْحِ، وَإِشَارَةُ سَبْعَةِ، وَهِيَ رَمْزُ النَّصْرِ -كَمَا يَدَعُونَ-.

وَمِنْ أَهَمِّ مُؤَلَّفَاتِ أَصْحَابِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ: «نَحْنُ جَمِيعًا أَبْنَاءُ إِبْرَاهِيمَ» صَدَرَ سَنَةَ ١٩٨٥ م فِي بَارِيسِ مِنْ تَأْلِيفِ سِكِّرْتَارِيَّةِ الْكَنِيْسَةِ الْكَاثُولِيْكِيَّةِ؛ لِلِّاتِصالِ

بِالْمُسْلِمِينَ بِالْتَّعَاوُنِ مَعَ الْمَرْكَزِ الْوَطَنِيِّ لِلتَّعْلِيمِ الدِّينِيِّ، وَكِتَابٌ «تَوْجِيهَاتٍ لِإِفَاقَةِ الْحِوَارِ بَيْنَ الْمُسِيَّحِيِّينَ وَالْمُسْلِمِينَ» أَصْدَرَهُ (الْفَاتِيْكَان) عَامَ ١٩٧٠ م، وَكِتَابٌ «مِيشيل نِعْمَةُ اللَّهِ»، وَكِتَابٌ «وَلَاءَانِ وَرَجَاءُ وَاحِدٌ»، كَمَا تَحَمَّسَ لَهَا (لُويِسْ مَاسِينِيُونَ) وَ(مِيشيل حَایِك) فِي كِتَابَاتٍ عَدِيدَةٍ، وَكَذَلِكَ فِي الْكِتَابِ الَّذِي صَدَرَ فِي يَنَائِيرِ عَامِ ١٩٧٩ م، وَهُوَ كِتَابٌ «الْعَرَبِ».

وَتُعْتَبِرُ الْفَلَسَفَةُ الْهِنْدِيَّةُ الْجُذُورُ الْأُولَى لِ(عِقِيدةِ وَحْدَةِ الْأَدِيَانِ)، يَقُولُ (شَانِكِرَا): «اعْبُدِ اللَّهَ فِي أَيِّ مَعْبُدِ شِئْتَ، أَوْ ارْكَعْ أَمَامَ أَيِّ إِلَهٍ بِغَيْرِ تَفْرِيقٍ!!».

وَقَدْ وُجِدَتْ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الْبَاطِلَةُ عِنْدَ الْيَهُودِيَّةِ، وَالنَّصَرَانِيَّةِ، وَبعْضِ الْفَلَسَفَاتِ الْيُونَانِيَّةِ، كَمَا وُجِدَتْ عِنْدَ الْبَاطِنِيَّةِ وَمَلَاحِدَةِ الصُّوفِيَّةِ، قَالَ الْحَلَاجُ: «وَأَعْلَمُ أَنَّ الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصَرَانِيَّةَ وَالإِسْلَامَ وَغَيْرَ تِلْكَ الْأَدِيَانِ هِيَ الْقَابُ مُخْتَلَفَةٌ وَأَسْمَاءٌ مُتَغِيَّةٌ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهَا لَا يَتَغَيِّرُ وَلَا يَخْتَلِفُ!!».

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «بَلْ كَانَ ابْنُ سَبْعِينَ، وَابْنُ هُودَ، وَالْتَّلْمِسَانِيُّ وَغَيْرُهُمْ يُسَوِّعُونَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَمَسَّكَ بِالْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصَرَانِيَّةِ كَمَا يَتَمَسَّكُ بِالإِسْلَامِ، وَيَجْعَلُونَ هَذِهِ طُرُقاً إِلَى اللَّهِ بِمَنْزِلَةِ مَذَاهِبِ الْمُسْلِمِينَ - كَمَا ذَكَرَ رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ أَكَابِرَ وُزَرَاءِ السَّارِ كَانُوا يَقُولُونَ بِهَذِهِ الدَّعْوَةِ».

وَفِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ دَعَتْ إِلَيْهَا الْبَهَائِيَّةُ، وَقَالَ بِهَا الْأَفْغَانِيُّ وَمُحَمَّدُ عَبْدُهُ مُتَّشِّراً بِالْقِيسِ الْإِنْجِليْزِيِّ (إِسْحَاقْ تِيلُور) أَثْنَاءَ نَفِيَّهِ فِي بَيْرُوتِ عَامِ ١٨٨٣ م، وَكَذَلِكَ مَنْ سَارَ عَلَى دَرْبِهِمَا - أَيْ: عَلَى دَرْبِ الْأَفْغَانِيِّ وَمُحَمَّدِ عَبْدُهُ - مِنْ الْعَصَرَانِيْنِ الْيَوْمَ.

وَقَدْ دَعَا إِلَى هَذِهِ الْعَقِيْدَةِ مُؤَخِّرًا الفَيْلُسُوفُ الْفَرَنْسِيُّ الَّذِي أَعْلَمَ إِسْلَامَهُ مُؤَخِّرًا (رُوْجِيَّهُ جَارُودِيُّ)، وَيَتَضَعُ ذَلِكَ مِنْ رِسَالَتِهِ الْمُسَمَّاءِ بـ«وَثِيقَةٍ إِشْبِيلِيَّةً».

وَالدَّعْوَةُ لِوَحْدَةِ الْأَدِيَّانِ عَلَى أَسَاسٍ مِنَ الدِّينِ الْإِبْرَاهِيمِيِّ دَعْوَةٌ حَقٌّ أَرِيدُ
بِهَا بَاطِلٌ؛ فَدِينُ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- هُوَ الْحَنِيفَيَّةُ السَّمْحَةُ، وَعَقِيْدَتُهُ
هِيَ: التَّوْحِيدُ لِلَّهِ -تَعَالَى- فِي الْوُهْيَيَّةِ، وَرُبُوبِيَّتِهِ، وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، هُوَ دِينُ
الْإِسْلَامِ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَمَا هِيَ عِنْدَ النَّصَارَى اسْمُ فَقَطْ، أَمَّا
الْمَضْمُونُ فَيَحْتَوِي عَلَى مَزِيجٍ مِنَ التَّشْلِيْثِ وَعِبَادَةِ الْمَسِيْحِ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَالشُّرُكِ
بِاللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّبَعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ
الْخَسِيرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

**الْقَوْلُ بِحُرْيَّةِ الْأَدِيَّانِ يَدْخُلُ فِيهِ الرَّدَّةُ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ السَّمَاحُ بِنَسْرِ
الْعَقَائِدِ الْبَاطِلَةِ وَتَرْوِيْحَهَا.**

وَالدَّعْوَةُ إِلَى حُرْيَّةِ الْأَدِيَّانِ يَمْعَنِي أَنَّ الْإِنْسَانَ يَسْوُغُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَدَيَّنَ بِأَيِّ
دِينٍ شَاءَ، أَوْ لَهُ الْحُقُّ فِي الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ، ثُمَّ الْخُرُوجِ مِنْهُ وَالْكُفْرِ بِهِ، أَوْ
إِنْكَارُ حَدِّ الرَّدَّةِ، هَذَا قَوْلٌ مُنَاقِضٌ لِدِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ
الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَلْيَسْلَمُوا﴾، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَّا: ﴿وَمَنْ يَتَّبَعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ
مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «مَعْلُومٌ بِالاضطِرَارِ مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ وَبِاتِّفَاقِ
جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ مَنْ سَوَّغَ اتِّبَاعَ غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ، أَوْ اتِّبَاعَ شَرِيعَةٍ غَيْرِ شَرِيعَةِ
مُحَمَّدٍ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فَهُوَ كَافِرٌ».

وَقَالَ الْإِمَامُ الْعَلَّامُ أَبْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «الْوَاجِبُ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ كُلَّ مَنْ دَانَ بِدِينٍ غَيْرِ دِينِ الإِسْلَامِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ بِالرَّسُولِ -هَذَا فِي الْجُمْلَةِ-، وَالْتَّعْيِنُ مُوكُلٌ إِلَى عِلْمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَحُكْمُهُ هَذَا فِي أَحْكَامِ الشَّوَّابِ وَالْعِقَابِ، وَأَمَّا فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا فَهِيَ جَارِيَةٌ عَلَى ظَاهِرِ الْأَمْرِ؛ فَأَطْفَالُ الْكُفَّارِ وَمَجَانِيهِمْ كُفَّارٌ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا، لَهُمْ حُكْمُ أُولَائِهِمْ، وَبِهَذَا التَّفْصِيلِ يَزُولُ الْإِشْكَالُ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَهُوَ مَبْنِيٌ عَلَى أَرْبَعَةِ أُصُولٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ اللَّهَ -سُبْحَانَهُ- لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَعْثُرَ رَسُولاً﴾ [الإِسْرَاء: ١٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ أَرْسَلْنَا﴾ [النَّسَاء: ١٦٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا أَلْقَيْنَا فِيهَا فَوْجًا فَأَلْهَمَ خَرْنَاهَا اللَّهُ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴾٨﴿ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبُنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الْمُلْك: ٩-٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْتَرُفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الْمُلْك: ١١].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَمْعَشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ اللَّهُ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ مَا يَنْتَقِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنفُسِنَا وَغَرَّنَاهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ [الْأَنْعَام: ١٣٠].

وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ، يُخْبِرُ أَنَّهُ إِنَّمَا يُعَذِّبُ مَنْ جَاءَهُ الرَّسُولُ أَوْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَهُوَ الْمُذَنبُ الَّذِي يَعْتَرِفُ بِذَنْبِهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنَّكُلُّنَا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [الزُّخْرُف: ٧٦]، وَالظَّالِمُ مَنْ عَرَفَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، أَوْ تَمَكَّنَ مِنْ

مَعْرِفَتِهِ بِوَجْهِهِ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، وَعَجَزَ عَنْ ذَلِكَ؛ فَكَيْفَ يُقَالُ إِنَّهُ ظَالِمٌ؟!!

* الأَصْلُ الثَّانِي: أَنَّ الْعَذَابَ يُسْتَحْقُ بِسَبَبَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: الْإِعْرَاضُ عَنِ الْحُجَّةِ، وَعَدَمُ إِرَادَتِهَا وَالْعَمَلُ بِهَا وَبِمُوْجِبِهَا.

- الثَّانِي: الْعَنَادُ لَهَا بَعْدَ قِيَامِهَا، وَتَرْكُ إِرَادَةِ مُوجِبِهَا.

فَالْأَوَّلُ كُفُّرٌ إِعْرَاضٍ، وَالثَّانِي كُفُّرٌ عِنَادٍ، وَأَمَّا كُفُّرُ الْجَهَلِ مَعَ عَدَمِ قِيَامِ الْحُجَّةِ، وَعَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنْ مَعْرِفَتِهَا؛ فَهَذَا الَّذِي نَفَى اللَّهُ التَّعْذِيبَ عَنْهُ حَتَّى تَقُومَ حُجَّةُ الرُّسُلِ.

* وَالْأَصْلُ الثَّالِثُ: أَنَّ قِيَامَ الْحُجَّةِ يَخْتِلِفُ بِاِخْتِلَافِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمْكِنَةِ وَالْأَشْخَاصِ؛ فَقَدْ تَقُومُ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْكُفَّارِ فِي زَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ، وَفِي بُقْعَةٍ وَنَاحِيَةٍ دُونَ أُخْرَى، كَمَا أَنَّهَا تَقُومُ عَلَى شَخْصٍ دُونَ آخَرَ؛ إِمَّا لِعَدَمِ عَقْلِهِ وَتَمْيِيزِهِ؛ كَالصَّغِيرِ وَالْمَجْنُونِ، وَإِمَّا لِعَدَمِ فَهْمِهِ؛ كَالَّذِي لَا يَفْهَمُ الْخِطَابَ وَلَمْ يَحْضُرْ تُرْجِمَانُ يُتَرْجِمُ لَهُ، فَهَذَا بِمَنْزِلَةِ الْأَصْمَمِ الَّذِي لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَلَا يَتَمَكَّنُ مِنَ الْفَهْمِ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ يُدْلُونَ عَلَى اللَّهِ بِالْحُجَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

* الأَصْلُ الرَّابِعُ: أَنَّ أَفْعَالَ اللَّهِ -سُبْحَانَهُ- تَابِعَةٌ لِحِكْمَتِهِ الَّتِي لَا يُخْلِلُ بِهَا شَيْءًا، وَأَنَّهَا مَقْصُودَةٌ لِذَاتِهَا الْمَحْمُودَةِ وَعَوَاقِبِهَا الْحَمِيدَةِ». انتَهَى كَلَامُ الْعَلَّامَةِ ابنِ الْقَيْمِ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي «طَرِيقِ الْهِجْرَتَيْنِ»^(١).

(١) «طَرِيقُ الْهِجْرَتَيْنِ»: (ص ٤١٣-٤١٤).

قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّ رِسَالَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَةً لِجَمِيعِ النَّقْلَيْنِ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ وَيَتَّبِعْ مَا جَاءَ بِهِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَمِنَ الْكُفَّارِ؛ سَوَاءٌ كَانَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، أَوْ هِنْدُو كِيًّا، أَوْ بُودِيًّا، أَوْ شِيُّعِيًّا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ.

فَالْوَاجِبُ عَلَى جَمِيعِ النَّقْلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ دُونَ مَا سَوَاهُ، وَأَنْ يَتَّبِعُوا رَسُولَهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى الْمَوْتِ؛ وَبِذَلِكَ تَحْصُلُ لَهُمُ السَّعَادَةُ وَالنَّجَاهُ وَالْفَوْزُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَّا: ﴿إِنَّا لَنَصْرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُولُ الْأَشْهَدُ ۝ ۱۵﴾ [غافر: ۵۲-۵۱].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَنِيزٌ ۝ ۴۰﴾ [الذينَ إِنْ مَكَثُوكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوكُمُ الْصَّلَاةَ وَأَتُوكُمُ الزَّكَوَةَ وَأَمْرُوكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَنِيبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ۴۱-۴۰].

وَقَالَ وَجَّهَكَ فِي سُورَةِ النُّورِ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخِفْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينُهُمُ الَّذِي أَرْضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَوْفِهِمْ أَمَّا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيقُونَ﴾ [النور: ۵۵].

وَالْآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ.

(۱) «مجموع فتاوى ابن باز»: (۷/۲۸-۲۹).

وَجَمِيعُ الدِّيَانَاتِ الْمُخَالِفَةِ لِلْإِسْلَامِ فِيهَا مِنَ الشُّرُكَ وَالْكُفَّارِ بِاللَّهِ مَا يُخَالِفُ دِينَ الْإِسْلَامِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ الرَّسُولَ، وَأَنْزَلَ بِهِ الْكُتُبَ، وَبَعَثَ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ وَأَفْضَلَهُمْ، وَفِيهَا عَدَمُ الْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَدَمُ اتِّبَاعِهِ، وَذَلِكَ كَافِ فِي كُفْرِهِمْ، وَاسْتِحْقَاقِهِمْ غَضَبَ اللَّهِ وَعِقَابَهُ، وَحِرْمَانِهِمْ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ، وَاسْتِحْقَاقِهِمْ لِدُخُولِ النَّارِ؛ إِلَّا مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ دَعْوَةُ الرَّسُولِ ﷺ، فَهَذَا أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ﷺ، وَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ يُمْتَحِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنْ أَجَابَ لِمَا طُلِبَ مِنْهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ عَصَا دَخَلَ النَّارَ.

قَالَ: وَقَدْ بَسَطَ الْعَالَمَةُ ابْنُ الْقِيَّمِ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ وَأَدَلَّهَا فِي آخِرِ كِتَابِهِ: «طَرِيقُ الْهِجْرَتَيْنِ» تَحْتَ عِنْدَهُ: «طَبَقَاتُ الْمُكَلَّفِينَ».

وَقَدْ سُئِلَ الشَّيْخُ الْعَالَمُوْ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ هَذَا السُّؤَالُ: نَسْمَعُ وَنَقْرَأُ كَلِمَةً (حُرْيَّةُ الْفِكْرِ)، وَهِيَ دَعْوَةٌ إِلَى حُرْيَّةِ الْإِعْتِقَادِ؛ فَمَا تَعْلِيقُكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟

فَأَجَابَ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -^(١): «تَعْلِيقُنَا عَلَى ذَلِكَ: أَنَّ الَّذِي يُحِيزُ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ حُرًّا إِلَيْنَا، يَعْتَقِدُ مَا شَاءَ مِنَ الْأَدِيَانِ فَإِنَّهُ كَافِرٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ أَحَدًا يَسْوُغُ لَهُ أَنْ يَنْدَيَنَّ بِغَيْرِ دِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَإِنَّهُ كَافِرٌ بِاللَّهِ ﷺ، يُسْتَتابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا وَجَبَ قَتْلُهُ.

وَالْأَدِيَانُ لَيْسَتْ أَفْكَارًا، وَلَكِنَّهَا وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ ﷺ يُنْزَلُهُ عَلَى رُسُلِهِ؛ لِيَسِيرَ عِبَادُهُ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ - أَعْنِي كَلِمَةَ (فِكْرٍ) - الَّتِي يُقصَدُ بِهَا الدِّينُ يَجِدُ أَنْ

(١) «المناهي اللغظية» ضمن «مجموع فتاوى ورسائل العثيمين»: (٣/٩٩-١٠٠).

تُحذَفَ مِنْ قَوَامِيسِ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا تُؤْدِي إِلَى هَذَا الْمَعْنَى الْفَاسِدِ، وَهُوَ أَنْ يُقَالَ عَنِ الْإِسْلَامِ: فِكْرٌ، وَالنَّصْرَانِيَّةُ فِكْرٌ، وَالْيَهُودِيَّةُ فِكْرٌ - وَأَعْنِي بِالنَّصْرَانِيَّةِ الَّتِي يُسَمِّيهَا أَهْلُهَا الْمَسِيحِيَّةَ -.

فَيُؤَدِّي إِلَى أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الشَّرَائِعُ مُجَرَّدَ أَفْكَارٍ أَرْضِيَّةَ يَعْتَنِقُهَا مَنْ شَاءَ مِنَ النَّاسِ، وَالْوَاقِعُ أَنَّ الْأَدِيَانَ السَّمَاؤِيَّةَ أَدِيَانُ سَمَاؤِيَّةٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّلَهُ، يَعْتَقِدُهَا الْإِنْسَانُ عَلَى أَنَّهَا وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ، تَعْبُدَ بِهَا عِبَادَهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهَا (فِكْرٌ).

قَالَ - رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى -: وَخُلاَصَةُ الْجَوَابِ: أَنَّ مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّهُ يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَدَيَّنَ بِمَا شَاءَ، وَأَنَّهُ حُرٌّ فِيمَا يَتَدَيَّنُ بِهِ؛ فَإِنَّهُ كَافِرٌ بِاللَّهِ عَزَّلَهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ: ﴿ وَمَنْ يَتَبَعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وَيَقُولُ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَإِسْلَامُ ﴾ [آل عمران: ١٩].

فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ دِينَنَا سَوَى دِينِ الْإِسْلَامِ جَائزٌ يَجُوزُ لِإِنْسَانٍ أَنْ يَتَبَعَ بِهِ، بَلْ إِذَا اعْتَقَدَ هَذَا فَقَدْ صَرَّحَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ كَافِرٌ كُفُورًا مُخْرِجًا عَنِ الْمِلَّةِ».

فَهَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ - رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى - فِي «صَحِيفَةِ يَرُدُّ عَلَى أَمْثَالِ هَذِهِ النَّعَرَاتِ الَّتِي يُدْعَى إِلَيْهَا الْآنُ هُنَّا وَهُنَّاكَ مِنْ أَجْلِ إِخْرَاجِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ دِينِهِمْ مَعَ بَقَاءِ أَهْلِ الْبَاطِلِ عَلَى بَاطِلِهِمْ. (*)».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَة: «حُكْمُ الدَّعْوَةِ إِلَى حُرْيَةِ الاعْتِقادِ» - السَّبْتُ ١٨ مِنْ ذِي

الْقِعْدَةِ ١٤٣٥ هـ ١٣-٩-٢٠١٤ م.

وَيُشِيرُ الْعُلَمَانِيُّونَ شُبُهَاتِهِمْ مُعْتَدِلِينَ عَلَى بَعْضِ النُّصُوصِ الَّتِي لَا يَفْهَمُونَ مَعانيَهَا وَتَفْسِيرِهَا، أَوْ يَفْهَمُونَ وَيَتَغَافَلُونَ وَيَمْكُرُونَ، الْآيَةُ الْأُولَى: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلَيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلَيَكُفُرُ﴾ [الكهف: ٢٩].

﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ آيَةٌ: مَا ذُكِرَ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ، فَمَعْنَى الْقَوْلِ: قُلْ يَا مُحَمَّدُ ﷺ لِهُؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْفَلْنَا قُلُوبَهُمْ عَنْ ذِكْرِنَا: الْحَقُّ أَيُّهَا النَّاسُ مِنْ عِنْدِ رَبِّكُمْ، وَإِلَيْهِ التَّوْفِيقُ وَالخِذْلَانُ، وَبِيَدِهِ الْهُدَى وَالضَّلَالُ، لَيْسَ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلَيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلَيَكُفُرُ﴾: وَهَذَا عَلَى طَرِيقِ التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، لَا عَلَى سَبِيلِ الإِبَاحةِ.

فَلَيْسَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلَيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلَيَكُفُرُ﴾: أَنَّهُ يُرِخْصُ لِمَنْ أَرَادَ الْكُفُرَ أَنْ يَكُفُرَ وَيَكُونُ غَيْرُ مُعَاقِبٍ، بَلْ هَذَا عَلَى طَرِيقِ التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ، وَقِيلَ مَعْنَى الْآيَةِ: وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَسْتُ بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ لِهَوَّا كُمْ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَامِنُوا، وَإِنْ شِئْتُمْ فَاكْفُرُوا، فَإِنْ كَفَرْتُمْ فَقَدْ أَعَدَّ لَكُمْ رَبُّكُمْ نَارًا أَحَاطَ بِكُمْ سُرَادِقَهَا، وَإِنْ آمَنْتُمْ فَلَكُمْ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ لِأَهْلِ طَاعَتِهِ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَعْنَى الْآيَةِ: «مَنْ شَاءَ اللَّهُ لَهُ الْإِيمَانَ آمَنَ، وَمَنْ شَاءَ لَهُ الْكُفُرَ كَفَرَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا نَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠].^(*)

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ البَيَانِ»: (١٥/٢٣٨)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «شَرْحِ أُصُولِ الْأَعْتِقَادِ»: (٣/٩٧١، ٦٠٨)، رَقْمٌ (٩٧١)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «تَفْسِيرُ مَعَانِي الْقُرْآنِ» [تَفْسِيرُ سُورَةِ الْكَهْفِ].

الآية الثانية: قال الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

لَا إِكْرَاهٌ لِأَحَدٍ عَلَى الدُّخُولِ فِي دِينِ الإِسْلَامِ؛ لِأَنَّهُ الدِّينُ الْحَقُّ الْبَيِّنُ، فَلَا حَاجَةٌ بِهِ إِلَى إِكْرَاهٍ أَحَدٍ عَلَيْهِ. (*) .

قال الإمام ابنُ كَثِيرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢): «يَقُولُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾ أَيْ: لَا تُكْرِهُوا أَحَدًا عَلَى الدُّخُولِ فِي دِينِ الإِسْلَامِ؛ فَإِنَّهُ بَيِّنٌ وَاضِعٌ جَانِبِيٌّ دَلَائِلُهُ وَبَرَاهِينُهُ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُكْرِهَ أَحَدٌ عَلَى الدُّخُولِ فِيهِ، بَلْ مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ لِلإِسْلَامِ، وَشَرَحَ صَدْرَهُ، وَنُورَ بَصِيرَتَهُ؛ دَخَلَ فِيهِ عَلَى بَيِّنَةٍ، وَمَنْ أَعْمَى اللَّهُ قَلْبَهُ، وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُفِيدُ الدُّخُولُ فِي الدِّينِ مُكْرَهًا مَقْسُورًا، وَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّ سَبَبَ نُزُولِ هَذِهِ الآيَةِ فِي قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ وَإِنْ كَانَ حُكْمُهَا عَامًّا.

وقال ابنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعبَةَ، عَنْ أَبِي بِشَّرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنَ الْأَنْصَارِ تَكُونُ مِقْلَاتًا، فَتَجْعَلُ عَلَى نَفْسِهَا إِنْ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ أَنْ تُهُودَهُ، فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بُنُو النَّضِيرِ كَانَ فِيهِمْ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّلَهُ ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]». (٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «مُختَصِّرٌ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» [تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ٢٥٦].

(٢) «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ»: (١/٦٨٢-٦٨٣). (٢٥٦)

(٣) آخرَ جَهَهُ أَبُو دَاؤَدَ فِي «السُّنْنَةِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابُ فِي الْأَسِيرِ يُكْرَهُ عَلَى الإِسْلَامِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى»: (٣٦/١٠)، رقم ١٠٩٨٣، (٢٦٨٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى»: (١٠/٣٦)، رقم ١٠٩٨٣، وَابْنُ حِبَّانَ فِي

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ جَمِيعًا عَنْ بُنْدَارِ بْنِهِ، وَمِنْ وُجُوهِ أُخْرَى عَنْ شُعْبَةَ
بْنِهِ نَحْوَهُ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ
وَهَكَذَا ذَكَرَ مُجَاهِدُ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبِيرٍ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَغَيْرُهُمْ
أَنَّهَا نَزَّلتْ فِي ذَلِكَ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدِ الْجُرَشِيِّ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ
ثَابِتٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَوْ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ» قَالَ:
«نَزَّلتْ فِي رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي سَالِمٍ بْنِ عَوْفٍ، يُقَالُ لَهُ الْحُصَينُ، كَانَ لَهُ
ابْنَانِ نَصْرَانِيَّانِ، وَكَانَ هُوَ رَجُلًا مُسْلِمًا، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَلَا أَسْتَكِرُ هُمَّا؟ فَإِنَّهُمَا
قَدْ أَبِيَا إِلَّا النَّصْرَانِيَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ذَلِكَ». رَوَاهُ أَبْنُ جَرِيرٍ^(١).

وَرَوَى السُّدِّيُّ نَحْوَ ذَلِكَ^(٢)، وَزَادَ: «وَكَانَا قَدْ تَنَصَّرَا عَلَى يَدِيْ تُجَارٍ قَدِمُوا مِنَ
الشَّامِ يَحْمِلُونَ زَيْتًا، فَلَمَّا عَزَّمَا عَلَى الذَّهَابِ مَعَهُمْ أَرَادَ أَبُو هُمَّا أَنْ يَسْتَكِرُهُمَا،
وَطَلَّبَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْعَثَ فِي آثَارِهِمَا، فَنَزَّلتْ هَذِهِ الْآيَةُ».

وَقَالَ أَبْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ عَنْ
أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَسْقَ، قَالَ: «كُنْتُ فِي دِينِهِمْ مَمْلُوكًا نَصْرَانِيًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ،

«الصَّحِيفَ»: بِتَرْتِيبِ أَبْنِ بَلْبَانَ (١/٣٥٢، ١٤٠)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التَّفَسِيرِ»:
(٢) ٤٩٣، رقم ٢٦٠٩.

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ»: (٣/١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ»: (٣/١٥).

فَكَانَ يَعْرِضُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، فَأَبَىٰ، فَيَقُولُ: لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ، وَيَقُولُ: «يَا أَسَقُ! لَوْ أَسْلَمْتَ لَأَسْتَعَنَّ بِكَ عَلَى بَعْضِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ»^(١).

وَقَدْ ذَهَبَ طَائِفَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ هَذِهِ مَحْمُولَةً عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ وَمَنْ دَخَلَ فِي دِينِهِمْ قَبْلَ النَّسْخِ وَالتَّبْدِيلِ إِذَا بَذَلُوا الْجِزْيَةَ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هِيَ مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ الْقِتَالِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُدْعَى جَمِيعُ الْأَمْمِ إِلَى الدُّخُولِ فِي الدِّينِ الْحَيْنِيِّ دِينِ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَبَىٰ أَحَدٌ مِنْهُمُ الدُّخُولَ فِيهِ، وَلَمْ يَنْقَدْ لَهُ أَوْ يَبْذِلِ الْجِزْيَةَ؛ قُوْتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ، وَهَذَا مَعْنَى الْإِكْرَاهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولَئِي بَأْسٍ شَدِيدٍ لَقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الْفُحْجَ: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْمِلُهَا الَّذِي جَهَدَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ﴾ [التَّوْبَةَ: ٩٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْمِلُهَا الَّذِينَ ءاْمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلَيَحِدُوا فِي كُمْ غَلَظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التَّوْبَةَ: ١٢٣].

وَفِي «الصَّحِيحِ»^(٢): «عَحِبَ رَبُّكَ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ»؛ يَعْنِي: الْأَسَارَى الَّذِينَ يُقْدَمُ بِهِمْ بِلَادَ الْإِسْلَامِ فِي الْوَاثِقِ وَالْأَغْلَالِ وَالْقُيُودِ

(١) أَخْرَجَهُ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ فِي «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ»: (ص٢٨٢، رقم٥١٧)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي التَّفْسِيرِ مِنَ «السُّنْنَةِ»: (٣/٤٣١، رقم٩٦٢)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التَّفْسِيرِ»: (٢/٤٩٣، رقم٤٩٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْجِهَادِ: بَابُ الْأَسَارَى فِي السَّلَاسِلِ، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْأَكْبَالِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُسْلِمُونَ، وَتَصْلُحُ أَعْمَالُهُمْ وَسَرَائِرُهُمْ، فَيَكُونُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

فَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَّسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «أَسْلِمْ». .

قَالَ: «إِنِّي أَجِدُنِي كَارِهًًا».

قَالَ: «وَإِنْ كُنْتَ كَارِهًًا»^(١)، فَإِنَّهُ ثَلَاثٌ صَحِيحٌ، وَلَكِنْ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُكِرِّهْ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، بَلْ دَعَاهُ إِلَيْهِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ نَفْسَهُ لَيْسَ قَابِلَةً لَهُ، بَلْ هِيَ كَارِهَةٌ، فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ وَإِنْ كُنْتَ كَارِهًًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَيِّرُ زُقْكَ حُسْنَ الْنِّيَّةِ وَالْإِخْلَاصِ»^(٢).



(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (٣/١٠٩، ١٢٠٦١)، رَقْمٌ (١٢٠٦١)، وَالْبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ»: (١٣/٦٥٦٣)، رَقْمٌ (٦٥٦٣)، وَغَيْرُهُمَا.

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَ إِسْنَادُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٣/٤٣٩، ١٤٥٤)، رَقْمٌ (١٤٥٤).

(٢) وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَرْقٌ بَيْنَ مَا يَكُونُ إِلَيْهِ كَارِهًا شَيْئًا، وَبَيْنَ مَا يَكُونُ مَكْرُهًا عَلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «حُكْمُ الدَّعْوَةِ إِلَى حُرْيَةِ الاعْقَادِ» -السَّبْتُ ١٨ مِنْ ذِي القُعْدَةِ ١٤٣٥ هـ | ١٣-٩-٢٠١٤ م.

رسالة إلى كل محب لوطنه

أَيُّهَا الْمِصْرِيُّونَ! إِنَّ الْوَطَنِيَّةَ تُوجِبُ: «أَنْ يُبَذِّلَ الْمَرءُ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْمَالِ وَالْخِبرَةِ وَالنُّصْحِ فِي عَامَّةِ الْأَحْوَالِ وَالْأَزْمَانِ لِمَنْفَعَةِ بَنِي وَطَنِهِ؛ فَيَسْتَقِيمُ فِي وَظِيفَتِهِ، وَيَنْصَحُ فِي تِجَارَتِهِ، وَلَا يُغْشِ فِي حِرْفَتِهِ.

وَيُبَذِّلُ جُهْدَهُ فِي تَحْسِينِ حَالَتِهِ وَلَوْ بِالسَّفَرِ إِلَى الْمَمَالِكِ الْبَعِيدةِ لِتَحْصِيلِ عِلْمٍ يُفِيدُ بِهِ قَوْمَهُ، أَوْ صَنْعَةٍ يَتَفَقَّعُ بِهَا فِي وَطَنِهِ، أَوْ تِجَارَةً يَجْلِبُ مِنْهَا لِبَلَادِهِ مَا تَمَسُّ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمَقَاصِدِ الصَّحِيحَةِ»^(١).^(*)

نَسْأَلُ اللَّهَ -تَعَالَى- أَنْ يُثْبِتَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْحَقِّ الَّذِي هَدَاهُمُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَأَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وَأَنْ يَحْفَظَ عَلَيْنَا وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ دِينَنَا، وَأَنْ يُثْبِتَنَا عَلَيْهِ حَتَّى نَلْقَى وَجْهَهُ الْكَرِيمَ.^(٢)^(*).

(١) «جواجم الآداب في أخلاق الأنجباب» (ص ١١٠-١١١).

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ بِتَصْرُفِ يَسِيرٍ وَأَخْتِصَارٍ مِنْ خُطْبَةِ: «الْوَطَنِيَّةُ فِي الإِسْلَامِ» - الْجُمُوعَةُ ٤ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٩ هـ | ٢٠-٤-٢٠ م.

(٢) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَة: «حُكْمُ الدَّعْوَةِ إِلَى حُرْيَةِ الاعْتِقادِ» - السَّبْتُ ١٨ مِنْ ذِي القُعْدَةِ ١٤٣٥ هـ | ١٣-٩-٢٠ م.

أَسْأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُنْجِي وَطَنَنَا وَجَمِيعَ أَوْطَانِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ كُلِّ
مَكْرُوهٍ وَسُوءٍ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «إِنِّي أُحَذِّرُ..» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٣٧ هـ | ٢٦

الفِهْرِسُ

٣ مُقدَّمةٌ
٤ أَنْتَ بَعْضُ الْوَطَنِ وَالْوَطَنُ كُلُّكَ
٥ تَجْسِيدُ النَّبِيِّ ﷺ مَعْنَى حُبِّ الْوَطَنِ
١٠ مُقْتَضَيَاتُ الْوَطَنِيَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ
١٣ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْوَطَنِيَّةِ: الدِّفَاعُ عَنِ الْوَطَنِ
١٥ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْوَطَنِيَّةِ: الْحِفَاظُ عَلَى الْمَالِ الْعَامِ
٢٠ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْوَطَنِيَّةِ: إِقْنَاعُ الْعَمَلِ وَالصِّنَاعَاتِ وَالْمِهَنِ
٢٢ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْوَطَنِيَّةِ: احْتِرَامُ النِّظامِ الْعَامِ
٢٤ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْوَطَنِيَّةِ: الْمُشَارَكَةُ فِي بَنَاءِ الْوَطَنِ
٤٨ رِسَالَةُ إِلَى كُلِّ مُحِبٍ لِوَطَنِهِ